S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1994/750
24 June 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل الى مجلس الأمن تقريرا قدمه الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) ’١’ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

290694 290694 94-26013

المرفق

التقرير السابع للرئيس التنفيذي للجنة الخاصة التي أنشأها الأمين العام عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، عن أنشطة اللجنة الخاصة

أولا - مقدمة

١ - هذا هو التقرير السابع عن أنشطة اللجنة الخاصة المنشأة عملا بالفقرة ٩ (ب) '١' من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، وهو مقدم الى مجلس الأمن من الرئيس التنفيذي للجنة، بوصفه خامس تقرير من هذه التقارير يقدم وفقا للفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ٦٩٩ (١٩٩١). ويشمل الفترة الممتدة من ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ الى ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، ويأتي الحاقا بالتقارير الواردة في الوثائق S/23165 و S/23268 و S/24108 و Corr.1 و S/24984 و S/25977 و S/26910.

٢ - وبناء على توصية اللجنة، الواردة في الفقرة ٣٨ من الوثيقة S/26910، وتقضي بتوحيد التزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير طبقا للقرارين ٦٩٩ (١٩٩١) و ٧١٥ (١٩٩١)، فإن هذا التقرير سيكون آخر تقرير في هذه السلسلة. وقد قدمت هذه التوصية وفيما يتركز عمل اللجنة الآن بصفة أساسية على أنشطة الرصد والتحقق المستمرين، ولذلك سيحدث قدر كبير من الازدواج إذا استمر التسلسل السابق لتقديم التقارير. وسيتيح اعتماد نهج موحد لتقديم التقارير لمجلس الأمن وصفا خطيا أكثر إيجازا وشمولا واستمرارية لجميع أنشطة اللجنة يقدم مرتين في السنة. وسيقدم في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ تقرير لاحق بموجب القرار ٧١٥ (١٩٩١)، أما فيما يلي ذلك فسيقدم تقريران موحدان بموجب القرارين معا في شباط/فبراير وآب/ أغسطس من كل سنة، ما لم يطلب المجلس خلاف ذلك. وسيتواصل تقديم التقارير الشفوية على أساس شهري، كما طلب المجلس، وستقدم تقارير خطية خاصة حسبما تمليه الظروف.

ثانيا - المسائل التنظيمية والادارية

٣ - لم يطرأ على تكوين اللجنة الخاصة أي تغييرات اضافية، منذ تقديم آخر تقرير. وقد عقدت اللجنة دورتها العامة السابعة في الفترة الممتدة بين ١٠ و ١٢ أيار/مايو ١٩٩٤. وأعقبت ذلك اجتماعات للفريقين العاملين التابعين للجنة المعنيين بالأسلحة الكيميائية وبالرصد والتحقق المستمرين.

٤ - ويوجد حاليا ٤١ موظفا في مكتب الرئيس التنفيذي، و ٢٣ موظفا في المكتب الميداني بالبحرين، و ٦٩ موظفا في المكتب الميداني ببغداد.

٥ - ولم يتم التوصل الى اتفاق بعد على بيع النفط العراقي لتمويل عمليات الأمم المتحدة المترتبة على قرار وقف إطلاق النار. وقد سـُددت النفقات الحالية من التبرعات الآتية من الدول الأعضاء ومن الأموال التي تم توفيرها من الأصول المالية العراقية المجمدة وفقا لقرار مجلس الأمن ٧٧٨ (١٩٩٢). على أنه نظرا لعدم موافقة العراق على بيع النفط، وعدم إقراره بما عليه من التزامات بموجب القرار ٦٩٩ (١٩٩١) بتحمل كامل تكاليف المهام المأذون بها بموجب الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، ولعدم وجود آلية مناسبة لهذا الغرض، فإن مشكلة تمويل عمليات اللجنة ما زالت تمثل شاغلا كبيرا. ولذلك هناك حاجة ماسة الى أن تقدم الحكومات مزيدا من المساهمات النقدية.

٦ - ومازالت الحكومات تدعم عمل اللجنة الخاصة من خلال مساهماتها بالأفراد والخدمات والمعدات. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات المتعلقة بالمسائل المالية والتنظيمية في التذييل الأول لهذا التقرير.

ثالثا - المركز والامتيازات والحصانات

٧ - ما زالت الاتفاقات ذات الصلة وقرارات مجلس الأمن ومقرراته تنظم مركز وامتيازات وحصانات اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة المشاركة في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

٨ - وقد مددت اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية من جهة وحكومة البحرين من جهة أخرى، لمدة ستة أشهر إضافية تنتهي في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، الاتفاق المنصوص عليه في الرسائل المتبادلة المتعلقة بمرافق اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في البحرين وامتيازاتهما وحصاناتهما.

٩ - وفي العراق، قلت المشاكل المتعلقة بإعمال مركز اللجنة وامتيازاتها وحصاناتها وبأمن موظفي اللجنة وممتلكاتها. وكانت المشاكل التي ثارت ثانوية بالنسبة الى التجارب السابقة، باستثناء حادثتين، كانت الأولى اطلاق عراقي النار على قافلة مركبات تابعة للجنة الخاصة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، وحدثت الثانية في نيسان/أبريل ١٩٩٤ حين رجم حشد من الناس طائرة هليكوبتر تابعة للجنة الخاصة أثناء قيامها بإجلاء طبـــي لفردين من أفراد وحـــدة الحرس التابعة للأمم المتحدة. ويقدم العراق لأفرقة التفتيش الحالية كل ما تطلبه من دعم ومساعدة.

رابعا - التطورات

ألف - التطورات السياسية

١٠ - أفسحت موافقة العراق في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ على القرار ٧١٥ (١٩٩١) والخطط التي تم إقرارها في إطار هذا القرار بشأن الرصد والتحقق المستمرين، المجال أمام تنفيذ هذه الخطط التي

تتمثل المرحلة الأولى منها في تحديد بيانات خط الأساس اللازمة للرصد والتحقق المستمرين. وفور موافقة العراق، أبلغت اللجنة العراق بأن تقاريره السابقة عن قدراته المزدوجة الغرض غير كافية في ضوء متطلبات القرار ٧١٥ (١٩٩١)، وبأنه ينبغي من ثم أن توافى اللجنة بإعلانات أولية كاملة تعد وفقا لهذه المتطلبات. وتم تلقي الإعلانات الأولية في منتصف كانون الثاني/يناير ١٩٩٤.

١١ - واستنادا الى اعلانات العراق والمعلومات الأخرى التي قدمها استجابة لطلبات اللجنة بشأن تقديم معلومات تكميلية، واستنادا كذلك الى المعلومات المتاحة للجنة من مصادر أخرى (وفي صدارتها نتائج عمليات التفتيش التي قامت بها) ومن التحليلات، قامت اللجنة باستكمال قوائمها المتعلقة بالمواقع والمعدات والمواد التي يتعين رصدها بموجب خطتها. واللجنة عاكفة الآن على إجراء عمليات تفتيش لتحديد خط الأساس لكل موقع من المواقع الواردة في القائمة، مما سيفضي في نهاية الأمر الى وضع بروتوكولات رصد وتحقق لكل موقع. ويجري في الوقت نفسه تركيب أجهزة الاستشعار ولصق الوسمات ووضع الأختام تمشيا مع القرارات المتخذة على أساس توصيات أفرقة التفتيش المتعلق بتحديد خط الأساس. والتزم العراق علنا بالتعاون مع اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذه الجهود، وتتلقى الأفرقة ما تطلبه من دعم ومساعدة من نظرائها العراقيين. وهذا تغير جدير بالترحيب في موقف العراق.

١٢ - واستمر الحوار السياسي الذي بدأ في إطار حل أزمة آلات التصوير التي ثارت في تموز/يوليه ١٩٩٣. وقد عقدت اجتماعات رفيعة المستوى في نيويورك في آذار/مارس وأيار/مايو ١٩٩٤، وفي بغداد في شباط/فبراير ونيسان/ابريل ١٩٩٤، وفي عمان في أيار/مايو ١٩٩٤. ومن المقرر عقد جولة جديدة في بغداد في تموز/يوليه ١٩٩٤.

١٣ - وخلال اجتماع سابق من هذه الاجتماعات عقد في نيويورك في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، أجريت محادثات تقنية بشأن الأسلحة الكيميائية اقترحت فيها اللجنة على العراق عقد حلقات تدارس لإثارة الأفكار مع الموظفين المشاركين في البرنامج لمعرفة ما إن كان في استطاعتهم جماعيا زيادة دقة البيانات واستكمالها، لإزالة الشواغل المتعلقة بالغموض الذي يكتنف إفادات العراق عن وارداته الخاصة ببرنامجه للأسلحة الكيميائية. ووافق العراق على الأخذ بهذه الفكرة، التي وردت نتائجها واستمر استكشافها في اتصالات لاحقة جرت في الفترة الممتدة من شباط/فبراير الى نيسان/ابريل ١٩٩٤.

١٤ - وخلال جولة محادثات شباط/فبراير، جرت بعض المناقشات التقنية، ولكن العنصر الرئيسي فيها كان البيان المشترك الصادر عن نائب رئيس الوزراء العراقي، السيد طارق عزيز، وعن الرئيس التنفيذي في نهاية الاجتماع. ويعكس ذلك البيان، الذي دعا الى الإسراع في عملية التفتيش، وذكر فيه العراق أنه سيرحب بأفرقة التفتيش ويسهل مهامها، الموقف الإيجابي المتزايد الذي تتخذه السلطات العراقية في محادثاتها مع اللجنة.

١٥ - غير أن هذا الاتجاه تعرض، على الصعيد السياسي، لنكسة حادة في محادثات آذار/مارس. فقد اتهم السيد عزيز اللجنة والرئيس التنفيذي بالإنطلاق من دوافع سياسية لا تمت بصلة الى الولاية وتحت تأثير مباشر من دولة عضو بعينها. وقال إن العراق فقد ثقته في اللجنة، وإنه لا يرى أدنى سببا يدعو الى مواصلة التعاون معها ما لم تحدد تاريخا لرفع الحظر المفروض على النفط. بل إنه هدد بوقف التعاون ما لم يحدد هذا التاريخ. وانتهى الاجتماع دون تحديد تاريخ لعقد جولة أخرى من المحادثات الرفيعة المستوى. وفي غضون ذلك، لم يلاحظ أي تغيير في مستوى الدعم والمساعدة المقدمين لأفرقة التفتيش في الميدان.

١٦ - وفي الأسبوع الثاني من نيسان/ابريل، طلب العراق عقد جولة أخرى من المحادثات الرفيعة المستوى، حيث ذكر أن "تطورات هامة" طرأت منذ الجولة السابقة. وعقدت هذه الجولة من المحادثات في جو يتناقض تماما مع محادثات آذار/مارس. وأسفرت المحادثات عن اصدار بيان مشترك آخر، التزم فيه العراق علنا بمواصلة التعاون مع اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في القيام بالرصد والتحقق المستمرين وباحترام حقوقهما وامتيازاتهما طوال هذه المرحلة من عملهما. ولاقت هذه الخطوة ترحيبا من اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، إذ أن استمرار التعاون واحترام حقوقهما وامتيازاتهما بعد رفع الحظر على النفط كان شاغلا رئيسيا من حيث قدرتهما على الإنجاز الفعال للرصد والتحقق المستمرين.

١٧ - وتأكدت هذه الاتجاهات الإيجابية في اجتماعات أيار/مايو التي عقدت في نيويورك وعمان. وبالإضافة الى ذلك، أجابت اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، في محادثات عمان، عن الأسئلة التي أثارها العراق بشأن آلية رصد الصادرات/الواردات المقترح إنشاؤها بموجب الفقرة ٧ من القرار ٧١٥ (١٩٩١).

باء - التطورات المتعلقة بالعمليات

١٨ - شهدت الفترة قيد الاستعراض أكثف نشاط تفتيشي في تاريخ اللجنة. ومع موافقة العراق على القرار ٧١٥ (١٩٩١)، تركزت الأنشطة بصفة عامة على إنشاء نظام الرصد والتحقق المستمرين أكثر مما تركزت على البحث عن القدرات العسكرية أو تدميرها. وتتخذ هذه العملية الجارية الآن الأشكال التالية: بذل جهود لتحديد بيانات خط الأساس المطلوبة لبدء الرصد والتحقق المستمرين؛ وتحليل الإعلانات العراقية؛ وإجراء عمليات التفتيش في مواقع معلن عنها ومحددة. وفي نيويورك، كرست جهود كبيرة لتجميع الملفات المتعلقة بالمواقع، التي ستتحول، عند استكمال عملية بيانات خط الأساس، الى بروتوكولات للرصد والتحقق لكل موقع من المواقع المقرر رصدها.

١٩ - وفي مجال الأسلحة الكيميائية، اختتم فريق تدمير الأسلحة الكيميائية أنشطته في "المثنى" في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وقد أتاح ذلك خاتمة ناجحة لعملية متعددة الجنسيات فريدة من نوعها، أنجزت بها ولاية اللجنة في إزالة رصيد العراق من الأسلحة الكيميائية المعلن عنها على وجه السرعة، وبأدنى تكلفة

ممكنـــة، ودون إلحاق أيـــة أضرار بالبيئة. واستغرقت هذه العملية سنتين، وشارك فيها نحو ١٠٠ خبير، وتم خلالها تدمير ما يلي: ما يزيد عن ٠٠٠ ٤٨٠ لتر من عوامل الحرب الكيميائية (بما في ذلك عامل الخـــردل وعاملا الأعصاب السارين والتابـــون)؛ وما يزيد عن ٠٠٠ ٢٨ من الذخائر الكيميائية (بما في ذلك ٨ أنواع من الذخائر ما بين الصواريخ، وقذائف المدفعية والقنابل والرؤوس الحربية للصواريخ التسيارية)؛ ونحو ٠٠٠ ٨٠٠ ١ لتر، وما يزيد عن ٠٠٠ ٠٤٠ ١ كيلوغرام و ٦٤٨ برميلا من مختلف السلائف الكيميائية اللازمة لإنتاج عوامل الحرب الكيميائية. وتود اللجنة أن تعرب عن تقديرها الخاص للخبراء الدوليين والموظفين العراقيين الذين أتاحوا خاتمة ناجحة لهذه العملية في أشد البيئات قسوة.

٢٠ - وانصب الجهد الرئيسي الآخر في مجال الأسلحة الكيميائية على ممارسة الضغط على العراق لتوفير مزيد من المعلومات عن برنامجه المتعلق بالأسلحة الكيميائية. ولا يزال هذا الضغط يؤتي ثماره، فقد جاء آخر تقرير للعراق عن إنتاجه للأسلحة الكيميائية في السابق أكثر اكتمالا بكثير من التقارير السابقة وكان مشفوعا للمرة الأولى بقائمة من خطابات الاعتماد التي صدرت لاستيراد المعدات والمواد المشتراة لهذا البرنامج. ومن المرجح أن يتيح ذلك للجنة، بمساعدة الحكومات، التحقق من جانب كبير من تفسير العراق لبرنامجه المتعلق بالأسلحة الكيميائية. وأُجري بالإضافة الى ذلك أول تفتيش في سلسلة عمليات التفتيش المتعلقة بتحديد خط الأساس، مما أفضى الى إعداد بروتوكولات رصد وتحقق تتعلق بـ ١٥ موقعا. ويمكن الإطلاع على التقارير المفصلة لأنشطة التفتيش والتدمير في التذييلين الثاني والثالث على التوالي.

٢١ - وجرى مزيد من عمليات التفتيش المتعلقة بالأسلحة البيولوجية في إطار عملية التفتيش الرامية الى تحديد خط الأساس. فزار أحد الأفرقة ما يزيد عن ٣٠ موقعا، وحصل على كثير من المعلومات اللازمة لتصميم وسائل الرصد والتحقق المستمرين في مجال الأسلحة البيولوجية. وقام فريق تفتيش ثان بحصر المعدات البيولوجية المزدوجة الغرض وتوسيمها، ولا سيما المعدات المتصلة بالإنتاج. كما عقدت محادثات لاستجلاء بعض المسائل في مجال الأسلحة البيولوجية.

٢٢ - وفيما يتعلق بالقذائف التسيارية، تركزت الجهود على ثلاثة جوانب رئيسية هي: محاولة التحديد القاطع لرصيد الصواريخ من طراز سكود وغيرها من البنود المحظورة؛ وإجراء عمليات تفتيش لتحديد خط الأساس للمنشآت العراقية المخصصة والداعمة لصناعة القذائف والمرافق ذات القدرات المزدوجة؛ وتوسيم القذائف والمعدات ذات الصلة (انظر التذييل الثاني).

٢٣ - وتواصلت أنشطة المراقبة الجوية على قدم وساق، باستخدام طائرة الاستطلاع من طراز يو-٢ وطائرات الهليكوبتر. واستمر استخدام الطائرة يو-٢ في عمليات المسح وفي توفير صور فوتوغرافية مفصلة للمواقع تمهيدا لعمليات التفتيش الأرضية. ومازالت عمليات طائرات الهليكوبتر تدعم عمليات التفتيش الأرضية من أجل توفير سجل فوتوغرافي متسلسل زمنيا للمواقع التي سيلزم رصدها بموجب خطط الرصد والتحقق المستمرين.

جيم - إعلانات العراق

٢٤ - منذ قبول العراق بالقرار ٧١٥ (١٩٩١)، ظل العراق يسعى إلى التعامل مع اهتمامات اللجنة بشأن تقديم البيانات سواء فيما يتعلق بعمليات الكشف الكامل والنهائي والشامل، أو فيما يتصل بالاعلانات المتعلقة بالقدرات المزدوجة الحالية والمستجدة الواجبة بمقتضى خطط الرصد والتحقق المستمرين. على أنه يبقى بعض الشك في أن العراق يتعاون تعاونا كاملا في هذا الصدد، خاصة باعتباره لا يزال عند دعواه بأنه دمر جميع الوثائق وليس قادرا على أن يتذكر حقائق رئيسية معينة. ولا يزال غياب الوثائق يطرح أمام اللجنة مشكلة كيفية التحقق من وصف العراق لبرامجه فضلا عن مشكلة الثقة التي يمكن أن تتوافر لديها بأنها قد حصرت بالكامل جميع القدرات المحظورة للعراق. وفي هذا الصدد، فإن غياب الوثائق كان من عوامل التأخير الرئيسية. وفي إطار هذه الظروف يمكن القول بأنه قد طرأ تغير ملحوظ إلى الأفضل على استعداد العراق التعامل مع اهتمامات اللجنة وخاصة فيما يتعلق بالمرافق الحالية المزدوجة الغرض.

٢٥ - ويرد في الفروع ذات الصلة من التذييل الثاني وصف أكثر تفصيلا للتطورات التي استجدت في هذا الصدد.

دال - آلية رصد الصادرات/الواردات

٢٦ - بموجب الفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ٧١٥ (١٩٩١)، يطلب المجلس إلى "لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت واللجنة الخاصة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية التعاون في وضع آلية لرصد أية مبيعات أو إمدادات في المستقبل توفرها بلدان أخرى إلى العراق من الأصناف المتصلة بتنفيذ الفرع جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والقرارات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك هذا القرار والخطط الموافق عليها بموجبه".

٢٧ - وقد أعد مكتب اللجنة الخاصة، بالتشاور مع فريق العمل التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، مشروع اقتراح بشأن آلية لرصد الصادرات/الواردات. ثم قُدم النص المتفق عليه في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٤ إلى اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) (لجنة الجزاءات). ووقت كتابة هذا التقرير، من المتوقع أن تتخذ لجنة الجزاءات في المستقبل القريب، إجراءات بشأن الاقتراح ثم تقدمه إلى مجلس الأمن لاعتماده ضمن قرار آخر يصدر في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

٢٨ - ويتوخى الاقتراح إنشاء نظام للإشعار في الوقت المناسب بدلا من الترخيص فيما يتعلق بالصادرات من الدول والواردات إلى العراق من المواد المشمولة بمرفقات خطط اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الرصد والتحقق المستمرين. وسوف يطلب إلى العراق، بوصفه مستوردا، وإلى الدولة المصدرة كذلك تقديم إشعار مسبق بحصول العراق على المواد التي تغطيها تلك الخطط. ومن الاعتبارات الرئيسية في وضع الاقتراح، الحاجة إلى إنشاء آلية تكون من المتانة بالدرجة التي تردع العراق عن الإقدام على أي مخالفات محتملة. إلا أن هذه الآلية، ينبغي أن تكون من البساطة بحيث لا تحمل الحكومات عبء إبلاغ زائدا

عن الحد. وسوف تدعم الآلية بقدرة اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية على إجراء عمليات تفتيش غير محدودة في كل أنحاء العراق.

خامسا - المسائل والأولويات في المستقبل

٢٩ - الحالة مختلفة للغاية، وهي إلى الأفضل عموما، عن تلك التي كانت سائدة وقت التقرير الأخير. فقد قبل العراق القرار ٧١٥ (١٩٩١) وكذلك خطط الرصد والتحقق المستمرين. وزود اللجنة بالكثير من المعلومات الجديدة حول برامجه الماضية أو حول مرافقه ذات الأغراض المزدوجة. والتزم علانية بالتعاون مع اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في تنفيذ الرصد والتحقق المستمرين واحترام ما لهما من حقوق وامتيازات في أداء هذه المهمة. ولم تعد أفرقة التفتيش تتعرض بشكل روتيني للاعتراض أو التخويف بل إنها كقاعدة عامة تتلقى ما تطلبه من نظرائها العراقيين من دعم ومساعدة.

٣٠ - ومع ذلك يبقى هناك ما يتعين عمله. ولكي تكون اللجنة قادرة على تقديم تقرير إلى مجلس الأمن يفيد بأن المتطلبات الواردة في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة قد تم تلبيتها، ينبغي أن تكون قادرة على الرد بالايجاب على سؤالين:

- هل اللجنة واثقة بأنها قد حصرت جميع قدرات العراق المحظورة وقامت بإزالتها؟

- هل اللجنة واثقة من أن لديها نظاما فعالا وقائما وعاملا للرصد والتحقق المستمرين، أي نظاما يمكن أن يردع أو يكشف في الوقت المناسب عن أي محاولة خفية لإعادة تنشيط البرامج المحظورة؟

٣١ - ولا يزال الأمر بحاجة إلى المزيد من العمل لإيضاح المسائل المعلقة فيما يتصل بالبرامج الماضية. وتتوقف سرعة حل هذه المشاكل أساسا على انفتاح العراق وأمانته ثم بدرجة أقل على استجابات الحكومات الموردة إزاء طلبات اللجنة لتقديم المساعدة للتحقق من إفادات العراق عن الواردات.

٣٢ - إن إقامة نظام فعال للرصد والتحقق المستمرين ليس مهمة سهلة ولا يسمح بأي إجراءات مبتسرة. فكل موقع للرصد ينبغي تفتيشه بدقة مع إعداد بروتوكول بالنسبة له فيما يتعلق بالرصد والتحقق المستمرين. وينطوي هذا على إعداد ومضاهاة البيانات والرسومات من جميع عمليات التفتيش البرية والجوية السابقة فضلا عن نتائج تحليلات اللجنة لها. ويلزم تحديد وتركيب أجهزة الاستشعار والوسمات. وما دام العراق يواصل التعاون ينبغي إنشاء هذا النظام في القريب العاجل.

٣٣ - كذلك يتطلب إنشاء آلية لرصد الصادرات/الواردات مزيدا من الأعمال (انظر الفقرة ٢٧ أعلاه). وبعد اتخاذ مجلس الأمن القرار اللازم بالموافقة على الآلية، سيتعين على الدول أن تتخذ الخطوات اللازمة لإنفاذ هذه الآلية داخليا.

التذييل الأول

المسائل المالية والتنظيمية

ألف - الآلية المالية حاليا ومستقبلا

١ - عندما أنشأ مجلس الأمن اللجنة الخاصة في نيسان/ابريل ١٩٩١، انصب الهيكل التنظيمي والترتيبات المالية على مرحلتي التحديد والتدمير من أعمال اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي ذلك الوقت، اعتبر أن هاتين المرحلتين سيكون أجلهما محدودا. وعليه، فقد تم اللجوء إلى تدابير مرحلية فيما يتعلق بتعيين الموظفين والتمويل. وشملت هذه التدابير قراري مجلس الأمن ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١) اللذين أتاحا مبيعات محدودة من النفط العراقي. وإذ رفض العراق الامتثال لهذين القرارين، فقد اتخذ المجلس في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ القرار ٧٧٨ (١٩٩٢) الذي يدعو إلى نقل الأرصدة العراقية تحت سيطرة طرف ثالث إلى حساب ضمان معلق يديره الأمين العام. وقد أتاحت الأموال المودعة في هذا الحساب للجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية تغطية ميزانيتهما التشغيلية حيث بلغ مجموع النفقات ٥٥,٢ مليون دولار بنهاية عام ١٩٩٣. ويشمل هذا المبلغ ١٣ مليون دولار للمرحلة الأولى من عقد إزالة الوقود النووي.

٢ - وحتى الآن استطاعت اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تعملا استنادا إلى هذا الأساس المالي غير المؤكد إلى حد بعيد. إلا أنه مع تحول اللجنة والوكالة إلى عملية الرصد والتحقق المستمرين وهي ذات أجل غير محدود، فلسوف يقتضي الأمر إنشاء قاعدة مالية متينة من شأنها ضمان التمويل الكافي والمتواصل والمتحرر من السيطرة العراقية. وتلك مسألة سيتعين على مجلس الأمن أن يتصدى لها بنفسه عندما ينظر في اتخاذ اجراءات بشأن الفقرتين ٢١ و ٢٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

باء - المسائل التنظيمية

٣ - بعد قبول العراق القرار ٧١٥ (١٩٩١)، انصبت أنشطة اللجنة باطراد على تنفيذ الخطط المتعلقة بالرصد والتحقق المستمرين. وهذه الخطط تتطلب أمورا شتى من بينها أن يقدم العراق معلومات منتظمة وتفصيلية عن الأنشطة والمعدات والبرامج التي تندرج تحت هذا النظام. وفي إطار نظام جديد لمراقبة الصادرات/الواردات، تقدم الدول الأعضاء قدرا كبيرا من البيانات. ومن جانب اللجنة، فإن هذه المعلومات سيتم التحقق منها من خلال عمليات تفتيش موقعية وجوية وعلى أساس المعلومات المقدمة من مصادر أخرى وباستخدام أجهزة الرصد المختلفة المنصوبة في المرافق.

٤ - ويتم تكييف الهيكل التنظيمي والإداري للجنة في نيويورك وفي العراق بما يتيح للجنة الحفاظ على مستوى الدعم الراهن الذي تقدمه لعمليات التدخل مع تلبية الاحتياجات المتعلقة بالرصد والتحقق المستمرين.

نيويورك

٥ - قدمت الحكومات الداعمة إلى اللجنة موظفين إضافيين في المجالات الكيميائية والبيولوجية والتسيارية ومراقبة الصادرات/الواردات، للعمل على تقييم إعلانات العراق ولوضع بروتوكولات الرصد والتحقق وصياغة الاجراءات المتصلة بآلية رصد الصادرات/الواردات. ومن المتوقع أن تطلب اللجنة، في الستة أشهر الأخيرة، ستة خبراء لدعم الأنشطة الكيميائية وستة آخرين للأنشطة التسيارية وأربعة للأنشطة البيولوجية. أما العنصر النووي في اللجنة فسوف يظل حجمه اثنين. ولسوف يضم عنصر تحليل البيانات والصور الفوتوغرافية ما مجموعه خمسة موظفين. كما سيتم ضم موظفين إضافيين لوضع الخطط التنفيذية لعملية مراقبة الصادرات/الواردات.

مركز بغداد للرصد والتحقق المستمرين

٦ - سوف تتطلب أنشطة اللجنة فيما يتعلق بالرصد والتحقق المستمرين توسيعا لمرافقها في بغداد. وقد وضعت الخطط من أجل إنشاء مركز بغداد للرصد والتحقق المستمرين. وأبلغ الجانب العراقي بهذه الخطط، وكانت استجابته إزاءها بناءة، وخصص مباني الأمم المتحدة الواقعة في فندق القناة موقعا للمركز. وهذا المركز سيلبي احتياجات اللجنة والوكالة الدولية للطاقة الذرية على السواء. وقد جرى تعيين مدير للمركز.

٧ - وحددت كذلك مساحات إضافية للمكاتب لاستيعاب الوجود الموسع. كما صدرت أوامر شراء معدات الاتصالات لزيادة الخطوط الهاتفية إلى نيويورك ليصبح مجموعها خمسة خطوط بما سيسمح ببث البيانات بين بغداد ونيويورك. أما البيانات من المواقع المرصودة بآلات التصوير وغيرها من أجهزة الاستشعار فلسوف يجري نقلها على النحو المطلوب إلى غرفة العمليات عن طريق وصلات هاتفية ولاسلكية. ولهذا الغرض، قدم العراق صاريا للاتصالات ارتفاعه مائة متر ويجري نصبه في فندق القناة. وسوف تتاح المرافق لتحليل البيانات الواردة من المواقع المرصودة ولحفظ المعلومات الأساسية المطلوبة في بغداد. كذلك سيتم تركيب حواسيب قادرة على خزن معلومات البروتوكولات ذات الصلة في شكل الكتروني. وسوف يكون بإمكان فريق التفتيش الجوي تجهيز الصور الفوتوغرافية في بغداد ودمج الصور ضمن بروتوكولات الرصد والتحقق.

٨ - وأولي اهتمام كبير لتحقيق أعلى مستوى ممكن من أمن المركز لحماية المعلومات المجموعة وتمكين المفتشين والمحللين من القيام بأعمالهم في بيئة محمية.

٩ - ولسوف تنقل غرفة العمليات من فندق شيراتون إلى فندق القناة فور إتمام عمليات التشييد في فندق القناة. وسوف يجري الإبقاء على خط تليفوني مأمون في فندق شيراتون لاستخدام أفرقة التفتيش.

١٠ - ولسوف يزاد موظفو الدعم من أجل صيانة وتشغيل المعدات التي سوف تقتنيها اللجنة. وبالاضافة إلى موظفي الدعم، سيطلب إلى الحكومات أن تقدم خبراء مقيمين في مجالات التصوير الجوي والقذائف

التسيارية والأسلحة الكيميائية والصناعات الكيميائية والميكروبيولوجيا والتكنولوجيا النووية ومراقبة الصادرات/الواردات. وسوف يرسلون إلى بغداد في دورة عمل تستغرق فترة تتراوح من ثلاثة إلى ستة أشهر. كما سينظم التدريب على تقنيات الرصد وعلى صيانة معدات الرصد.

١١ - وتأمل اللجنة في أن تقدم الحكومات المساهمة سواء بوصفها هبات أو على سبيل الإعارة أو على أساس سداد التكاليف عند توافر الأموال لدى العراق، ما يتطلبه الأمر لتشغيل المركز من جميع المعدات مثل معدات الاتصالات وأثاث المكاتب وكاميرات الفيديو وأجهزة استشعار الحركة وأجهزة أخذ العينات الكيميائية والبيولوجية ومعدات التصوير الفوتوغرافي وحواسيب قواعد البيانات.

١٢ - وفيما يجري تعيين الموظفين وشراء المعدات على نحو ما تستلزمه مهمة الرصد والتحقق المستمرين، فقد تم حل فريق تدمير الأسلحة الكيميائية بعد إنجاز مهمته. وعاد الموظفون إلى بلدانهم الأصلية كما أعيدت معظم المعدات التي كان الفريق مزودا بها.

التذييل الثاني

أنشطة التفتيش

ألف - القذائف

١ - أدى قبول العراق لالتزاماته بموجب قرار مجلس الأمن ٧١٥ (١٩٩١) إلى عمل مكثف لانشاء آلية لرصد الأنشطة المتصلة بالقذائف والقدرات المزدوجة الغرض في العراق طبقا لخطط الرصد والتحقق المستمرين في المجال غير النووي (الوثيقة S/22871/Rev.1 المؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١). وشملت هذه الجهود عددا من عمليات التفتيش، وتقييم إعلانات العراق المقدمة بموجب الخطة، وتحديد مراكز التنسيق لأغراض الرصد، وتقنيات الرصد الملائمة، بما في ذلك اختبارها في الميدان، وإعداد مشاريع بروتوكولات للرصد والتحقق، وإجراء مناقشات متعمقة مع الجانب العراقي بشأن مسائل الرصد، بما في ذلك خلال جولات المحادثات الرفيعة المستوى في نيويورك وبغداد. وبالتوازي مع ذلك، واصلت اللجنة دراستها للبرامج المحظورة التي اضطلع بها العراق في الماضي في ميدان القذائف ومدى امتثاله للقرار ٦٨٧ (١٩٩١).

١ - أنشطة التفتيش

(أ) الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة

٢ - عمل الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة في العراق على مدى الفترة الممتدة من ٢١ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وفي ضوء قبول العراق للقرار ٧١٥ (١٩٩١)، كلف الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/االفريق ٦٦ للجنة الخاصة بإنجاز ما يلي:

(أ) استكمال البيانات التي جمعتها أفرقة التفتيش السابقة بشأن برنامج العراق للبحث والتطوير في مجال القذائف؛

(ب) دراسة المسائل المتصلة بإبلاغ العراق عن المرافق التي سيجري رصدها بموجب خطة الرصد والتحقق المستمرين في مجال القذائف على النحو الذي ووفق عليه في القرار ٧١٥ (١٩٩١)؛

(ج) إجراء دراسة استقصائية أولية عن إمكان استعمال أجهزة الاستشعار والتكنولوجيات المتعلقة بالرصد.

٣ - وقام الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة بزيارة عدد من مرافق البحث والتطوير والمرافق الصناعية التي سيجري رصدها بموجب خطة الرصد والتحقق المستمرين. وزود العراق الفريق بتقرير تفصيلي مستكمل عن برامجه الجارية في مجال القذائف وذلك فيما يتعلق بالقذائف سطح - سطح التي يتجاوز مداها ٥٠ كيلومترا.

٤ - وقام الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة بعمل واسع النطاق بشأن التزامات العراق بالإبلاغ بموجب خطة الرصد والتحقق المستمرين. وشمل هذا إجراء مناقشات بشأن إبلاغ العراق عن المرافق التي سيتم رصدها، ودراسة الإعلانات التي قدمها العراق في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ طبقا للخطة وإجراء دراسة موقعية عملية للمسائل ذات الصلة. واسفر هذا العمل عن إعداد مشروع نموذج لكي يستخدمه العراق في الإبلاغ عن مرافق البحث والتطوير والإنتاج في مجال القذائف التي ستخضع لأكثر نظم الرصد صرامة. وأثناء التفتيش وعقب ذلك مباشرة، قدم العراق إلى اللجنة تقارير بموجب هذا النموذج لجميع المرافق ذات الصلة. ونتيجة لما قام به الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة، قدم العراق أيضا تصويبات لإعلاناته الصادرة في كانون الثاني/يناير بموجب الخطة في مجال القذائف. ولم يقدم العراق بعد البيانات المطلوبة بشأن بعض مشاريعه في مجال القذائف.

٥ - وبدأ الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة مسحا للمواقع التي يمكن أن تكون ملائمة لتركيب أجهزة الاستشعار واستخدام التكنولوجيات الأخرى لأغراض الرصد. وتناول هذا المسح مسائل مراقبة الرصيد من المعدات المزدوجة الغرض، وعدم إزالة المعدات من المرافق المعلنة، ورصد الأنشطة الجارية في المرافق. ويمكن أن يشكل استخدام مجموعة متنوعة من أجهزة الاستشعار والتسجيل جزءا مهما من إجراءات الرصد بموجب الخطة.

(ب) الفريق ٢١ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٩ للجنة الخاصة

٦ - كان الفريق ٢١ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٩ للجنة الخاصة موجودا في العراق في الفترة الممتدة من ١٧ إلى ٢٥ شباط/فبراير لإنجاز ما يلي:

(أ) تقييم قدرات العراق الصناعية المزدوجة الغرض التي يمكن استخدامها لدعم انتاج القذائف؛

(ب) مواصلة تجميع قاعدة البيانات المتعلقة بالمعدات ومكنات تشكيل المواد الموجودة بالعراق، التي يمكن استخدامها لإنتاج القذائف؛

(ج) إجراء تقييم لإمكانات تركيب أجهزة استشعار واستخدام تكنولوجيات أخرى لرصد الأنشطة الصناعية المتصلة بالقذائف.

٧ - وقام الفريق ٢١ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٩ للجنة الخاصة بزيارة ١٥ مرفقا في العراق وحدد عددا من مراكز التنسيق لأنشطة الرصد في تلك المواقع، وأجرى مسحا لاستخدام أجهزة الاستشعار. وجرى استكمال قاعدة البيانات المتعلقة بمكنات تشكيل المواد التي أنشأها الفريق ١ (ج) لمعالجة المعلومات/ الفريق ٥٧ للجنة الخاصة، وتم تسجيل المكنات الجديدة وتوسيم بعض البنود.

٨ - ووفرت النتائج التي خرج بها الفريق ٢١ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٩ للجنة الخاصة للجنة البيانات الأساسية اللازمة لصقل نطاق المرافق لأغراض الرصد والتحقق المستمرين بموجب الخطة.

(ج) الفريق ٢٢ للقذائف التسيارية/الفريق ٧١ للجنة الخاصة

٩ - استنادا إلى النتائج التي خرج بها الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة والفريق ٢١ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٩ للجنة الخاصة، تم تنظيم الفريق ٢٢ للقذائف التسيارية/الفريق ٧١ للجنة الخاصة لإعداد مشروع بروتوكولات للرصد والتحقق للمرافق التي حددت اللجنة حتى الآن أنها يلزم أن تخضع للرصد والتحقق المستمرين. وكان هذا أول فريق لإعداد البروتوكولات يرسل إلى العراق كجزء من أنشطة تحديد خط الأساس في مجال القذائف بموجب خطة الرصد والتحقق المستمرين. وتتضمن بروتوكولات الرصد والتحقق المستمرين الإجراءات والمعلومات التفصيلية اللازمة لأنشطة الرصد، باستخدام مجموعة من الوسائل المتنوعة في المواقع العراقية التي تشملها الخطة. كما ستتضمن جمعا منهجيا للمعلومات المعروفة عن المواقع المعنية واللازمة لإجراء الرصد والتحقق بصورة فعالة. وبعد إن يتم تحديد بروتوكول لموقع معين، سيجري استكماله حسب الاقتضاء على أساس ما تسفر عنه أنشطة الرصد والتحقق من النتائج.

١٠ - وقد اضطلع الفريق ٢٢ للقذائف التسيارية/الفريق ٧١ للجنة الخاصة بأنشطته في العراق في الفترة الممتدة من ٣٠ آذار/مارس إلى ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤ من خلال جولات متعاقبة من الزيارات إلى العراق. وقام الفريق بزيارة أكثر من ٣٠ مرفقا ستخضع لأنظمة رصد مختلفة حسب طبيعة ما تضطلع به من أنشطة. وخلال هذه الزيارات، تحقق الفريق موقعيا من إعلانات العراق بشأن هذه المرافق. كما أجرى الفريق مسحا للمواقع لتحديد مراكز التنسيق لأنشطة الرصد. وقدم الفريق ٢٢ للقذائف التسيارية/الفريق ٧١ للجنة الخاصة إلى اللجنة، للموافقة، مشاريع بروتوكولات للرصد والتحقق المستمرين مشفوعة بتوصيات بشأن ترتيبات الرصد وطرائق التفتيش في المرافق التي سيجري رصدها. وتشمل هذه التوصيات، في جملة أمور، اقتراحات لتركيب آلات تصوير من أنواع مختلفة، ولتوسيم ورصد المعدات المتصلة بالقذائف والمزدوجة الغرض. كما تتضمن التوصيات مقترحات بشأن برامج التفتيش الموقعي لكل مرفق، التي يصل مجموع ما تشمله إلى أكثر من ١٠٠ زيارة تفتيشية في السنة. وقد مثل النجاح في إنجاز مهمة الفريق ٢٢ للقذائف التسيارية/الفريق ٧١ للجنة الخاصة خطوة كبيرة ومحورية نحو إنشاء نظام للرصد والتحقق في مجال القذائف.

(د) الفريق ٢٣ للقذائف التسيارية/الفريق ٧٩ للجنة الخاصة والفريق ٢٤ للقذائف التسيارية/الفريق ٨٠ للجنة الخاصة

١١ - بدأ الفريق ٢٤ للقذائف التسيارية/الفريق ٨٠ للجنة الخاصة مهمته في العراق في ١٠ حزيران/يونيه. وفريق التفتيش هذا مكلف بمهمة توسيم عدد من منظومات القذائف الصالحة للاستخدام في العراق، التي تشملها خطة الرصد والتحقق المستمرين. وتنص الخطة على رصد القذائف المصممة للاستخدام، أو التي يمكن تعديلها للاستخدام، كقذائف سطح - سطح بمدى يتجاوز ٥٠ كيلومترا.

١٢ - والغرض من عملية التوسيم هذه هو مساعدة اللجنة في الرصد الفعال الذي يكفل عدم تعديل عدد من منظومات القذائف ومواصلة مراقبة الرصيد من القذائف الخاضعة للرصد بصورة موثوقة. وإجمالا، قام الفريق ٢٤ للقذائف التسيارية/الفريق ٨٠ للجنة الخاصة بتوسيم أكثر من ٣٠٠ ١ قذيفة من مختلف الأنواع. وقام مفتشو اللجنة الخاصة بتوسيم جميع القذائف مع قيام السلطات العراقية بتوفير ما يلزم من التحضيرات والدعم اللازمة للقيام بالعمليات بصورة مأمونة وكفؤة. كما زار الفريق ٢٤ القذائف التسيارية/الفريق ٨٠ للجنة الخاصة عددا من المواقع للتحقق من أنها غير ملائمة لأنشطة التعديل المحظورة.

١٣ - وبعد إتمام أنشطة تحديد خط الأساس المتصلة بالقذائف الصالحة للاستخدام، ستطلب اللجنة إلى العراق ثلاث مرات في السنة كحد أقصى تجميع عدد محدود من القذائف الموسومة لأغراض التفتيش عليها والتأكد من أنها لم تعدل لتمكين القذائف من الوصول إلى مدى يتجاوز ١٥٠ كيلومترا. وستختار اللجنة لكل تفتيش نسبة تصل إلى ١٠ في المائة من كمية القذائف الموسومة.

١٤ - وكان الفريق ٢٤ للقذائف التسيارية/الفريق ٨٠ للجنة الخاصة يواصل إنجاز مهمته في العراق وقت كتابة هذا التقرير، ومن المعتزم أن يغادر العراق في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

١٥ - وترتيبات رصد القذائف الصالحة للاستخدام، بما في ذلك التوسيم، تطلبت تحضيرات واسعة النطاق وإعداد طرائق تنفيذية ملائمة. وقد كان الفريق ٢٣ للقذائف التسيارية/الفريق ٧٩ للجنة الخاصة موجودا في العراق في الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٤ للاضطلاع بالأعمال التحضيرية للفريق ٢٤ للقذائف التسيارية/الفريق ٨٠ للجنة الخاصة. وقام الفريق ٢٣ للقذائف التسيارية/الفريق ٧٩ للجنة الخاصة بفحص موقعي لمناطق العمل لعمليات التوسيم وغيرها من الأعمال التحضيرية التي قامت بها السلطات العراقية لأغراض أنشطة التوسيم. وقد أولي اهتمام رئيسي لجوانب الأمان المتعلقة بالتعامل مع القذائف الحية. ووضعت اللجنة لهذا الغرض إجراءات تنفيذية خاصة.

١٦ - كما حدد الفريق ٢٣ للقذائف التسيارية/الفريق ٧٩ للجنة الخاصة خط أساس مرجعي تقني لمنظومات القذائف العراقية التي تهم اللجنة. وقد جمعت البيانات المرجعية لكل منظومة للقذائف بحيث تشمل قياسات وتصويرا فوتوغرافيا للأجزاء والمكونات الرئيسية. وستستخدم البيانات التي جمعت لتحديد

تكوينات "رسمية" للقذائف للجنة الخاصة، وذلك لكل منظومة قذائف لكي تستخدم في عمليات التفتيش في المستقبل، ولدعم التجهيز الآلي للبيانات التي سيتم جمعها من آلات التصوير المستخدمة في الرصد.

(هـ) الفريق ٢٥ للقذائف التسيارية/الفريق ٨١ للجنة الخاصة

١٧ - وصل الفريق ٢٥ للقذائف التسيارية/الفريق ٨١ للجنة الخاصة إلى بغداد في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤ ويعتزم أن ينجز مهمته بحلول ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وكانت أهداف هذا الفريق ذات شعبتين: أن يعرض على خبراء العراق التعاريف التي وضعتها اللجنة للبنود المزدوجة الغرض الواردة في المرفق الرابع من خطة الرصد والتحقق المستمرين، وأن يناقش بعض جوانب الأنشطة المحظورة السابقة في العراق، بما في ذلك مشاريع إنتاج وتعديل القذائف.

(و) التوسيم وأجهزة الاستشعار

١٨ - ما زالت آلات التصوير المستخدمة في الرصد من بعد مركبة عند منصتي اختبار القذائف. وهي مازالت تعمل بصورة مرضية، وتتيح البيانات المستمرة منها للجنة الخاصة أن ترصد على أساس مستمر برنامج العراق للاختبار الثابت للقذائف.

١٩ - وخلال كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أرسل فريق إلى بغداد لتحسين هذه النظم. ووفر هذا التحسين للجنة الخاصة قدرة تحليلية أفضل عن طريق تركيب آلات تصوير ذات قدرة تحليلية أعلى. كما وضع الفريق آلات تصوير في أماكن مختلفة من الموقعين، مما سمح بمجال أفضل للرؤية. واستعيض عن نقل الاشارات عبر خطوط الهاتف من المواقع إلى مكتب اللجنة الخاصة في بغداد بالنقل اللاسلكي لكي تكون الاتصالات موثوقة.

٢٠ - وكما ذكر أعلاه، أجرى الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة، والفريق ٢١ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٩ للجنة الخاصة، والفريق ٢٢ للقذائف التسيارية/الفريق ٧١ للجنة الخاصة عمليات مسح لمواقع البحث والتطوير والإنتاج للقذائف في العراق لتحديد أماكن تركيب أجهزة الاستشعار واستخدام الوسمات لأغراض الرصد. وشملت توصيات هذه الأفرقة استخدام آلات التصوير في الرصد المناطق التي تعتبر حساسة من هذه المرافق. وقدمت الأفرقة عددا من المقترحات بشأن استخدام الوسمات ومختلف أنواع أجهزة الاستشعار للمساعدة في تحديد ورصد أنشطة ومعدات معينة.

٢١ - وسيقوم خبراء بزيارة العراق في تموز/يوليه لتركيب آلات التصوير وتوسيم المعدات التي حددت للرصد. كما سيقومون بتركيب معدات في مركز الرصد والتحقق المستمرين في بغداد للتحكم في هذه النظم. وفي البداية، سيكون هناك نوعان أساسيان من آلات التصوير. وسيكون النوعان من نوع آلات التصوير بالفيديو الشاملة للوقت المستغرق، أحدهما مزود بأجهزة استشعار للحركة والآخر بدونها. وستكون نظم آلات التصوير جميعها قادرة على نقل البيانات إلى المركز.

٢ - الأنشطة الأخرى

٢٢ - عقدت اللجنة عددا من الاجتماعات مع خبراء دوليين لدعم جهودها الرامية إلى إنشاء آلية للرصد والتحقق المستمرين. وخلال هذه الاجتماعات، كانت المسائل التي جرت مناقشتها تتصل بتقييم اعلانات العراق، وتحديد النقاط المحورية لأغراض رصد الأنشطة المتصلة بالقذائف والتقنيات الملائمة، بما في ذلك أجهزة الاستشعار، اللازمة لكفالة فعالية الرصد. كما جرت مناقشة قوائم المعدات والتكنولوجيات والبنود الأخرى المزدوجة الغرض التي يمكن استخدامها لتطوير قذائف تسيارية يتجاوز مداها ١٥٠ كيلومترا أو إنتاجها أو تعديلها أو حيازتها.

٣ - الأنشطة المحظورة السابقة

٢٣ - واصلت اللجنة دراستها للمسائل المعلقة المتصلة ببرنامج القذائف السابق المحظور بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١). وهذا العمل أساسي لتحديد خط أساس ثابت ومحقق للرصد والتحقق المستمرين وفقا للقرار ٧١٥ (١٩٩١). ومن شأن هذا بصفة خاصة أن يعطي للجنة صورة كاملة وشاملة للمعارف التي حصل عليها العراق في مجال القذائف من خلال أنشطته السابقة.

٢٤ - وقد نوقشت مع العراق على أساس مستمر المسائل المتصلة بالبرامج المحظورة بموجب الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، ولا سيما خلال جولات المحادثات الرفيعة المستوى التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وآذار/مارس ١٩٩٤ في نيويورك. وقد وفر العراق تفاصيل إضافية عن الحصول على بنود مهمة تتعلق بالقذائف التسيارية من مصادر أجنبية فضلا عما استهلكه من قذائف تسيارية يتجاوز مداها ١٥٠ كيلومترا. واستمر التحقق من هذا وغيره من المعلومات التي وفرها العراق، بما في ذلك عن طريق الاتصال بالحكومات التي تملك بيانات ذات صلة بهذا العمل.

٢٥ - وواصلت اللجنة تكرار طلبها بأن يوفر العراق الوثائق الأصلية التي تثبت صحة الاعلانات التي قدمها العراق بشأن برامجه المحظورة السابقة في مجال القذائف. وخلال زيارة الرئيس التنفيذي لبغداد في شباط/فبراير، وافق العراق أخيرا على اعطاء اللجنة ملفات عن استهلاك القذائف المحظورة. وتغطي هذه الوثائق الفترة الممتدة من عام ١٩٧٧ إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وتمثل نحو ثلاثة أرباع الصواريخ التي يشملها القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والتي أعلنها العراق. وفي الوقت الحالي، تجري اللجنة دراسة متعمقة لهذه الوثائق والمعلومات الواردة فيها. وستكون نتائج هذه الدراسة أساسية فيما يتعلق بالتقرير الذي ستقدمه اللجنة إلى مجلس الأمن بموجب الفقرة ٢٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

باء - الأسلحة الكيميائية

١ - أنشطة التفتيش

٢٦ - شـَكل الفريق ١٢ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٦٥ للجنة الخاصة على عجل للتحقيق في التقارير المستمرة القائلة بأن قوات الحكومة العراقية قد استخدمت الأسلحة الكيميائية ضد عناصر المعارضة في الأهوار الجنوبية في العراق. وفي بداية الأمر، أنشئ الفريق كبعثة لتقصي الحقائق وقام بزيارة جمهورية إيران الإسلامية للحصول على توضيحات بشأن مزاعم الأشخاص الذين أدعوا بأنهم شاهدوا الحادث، وبوجه خاص للتحديد الدقيق للموقع الذي حدث فيه الهجوم المزعوم بالأسلحة الكيميائية. ولدى الحصول على هذه المعلومات، عاد هذا الفريق الى البحرين للقيام بمزيد من الأعمال التحضيرية ودخل العراق، بوصفه الفريق ١٢ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٦٥ للجنة الخاصة، في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣.

٢٧ - وأثناء التفتيش، أجرى الفريق تفتيشا شاملا للموقع وأخذ عددا كبيرا من عينات التربة والمياه والنبات والحيوان التي جرى تحليلها في مختبرات ذات خبرة في تحليل تلك العينات. كما قام الفريق بتفتيش المنطقة المحيطة بموقع الهجوم المزعوم. واستخدمت في هذا المسح مركبات وقوارب وطائرات هليكوبتر. وأثناء التفتيش، لم يجد الفريق أي دليل مباشر على استخدام الأسلحة الكيميائية. واكتشفت في الموقع قطعة ذخيرة لم تنفجر ولكن كانت بحالة من الخطورة بحيث لم يتمكن الفريق من أخذ عينات منها. وبناء عليه، أوفد الى الموقع، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، فريق ثان من خبراء تدمير المتفجرات من فريق تدمير الأسلحة الكيميائية التابع للجنة في المثنى، وانتهى الفريق الى أن تلك القطعة ليست ذخيرة كيميائية ولكنها قنبلة شديدة الانفجار تعمل بالدفع الصاروخي. وقام الخبراء بتدميرها.

٢٨ - وحصلت اللجنة أيضا، أثناء قيامها بالتحقيق، على بعض الوثائق، وقد جرى فحصها والاحتفاظ بها لأغراض الفحص والتحليل القانونيين.

٢٩ - ولم يـُظهر التحليل الكيميائي للعينات الذي أجري في مختبرات في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ما يدل على وجود عوامل أسلحة كيميائية في العينات، وبيـَّن بالتالي عدم استخدام أسلحة كيميائية خلال السنتين السابقتين في المنطقة المفتشة (الأهوار الجنوبية في العراق). وتؤيد الأحوال البيئية (مثل النباتات والحيوانات) التي شاهدها ووثقها الفريق نتائج التحليل. واستنادا الى هذه النتائج، ألغي الفحص القانوني للوثائق التي تدعي المعارضة العراقية أنها تثبت استخدام عوامل الأسلحة الكيميائية.

٣٠ - وفي الفترة الممتدة من ١ الى ١١ شباط/فبراير ١٩٩٤، قام الفريق ١٣ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٦٧ للجنة الخاصة بحصر وتوسيم ما يقارب ٢٤٠ قطعة من معدات الانتاج الكيميائي ذات الاستخدام المزدوج. وهذه المعدات كانت قد اشتريت تحت اشراف برنامج العراق للحرب الكيميائية.

٣١ - وزار الفريق أيضا مرفق بن البيطار من أجل وضع بروتوكول رصد وتحقق خاص بهذا الموقع. والغرض من ذلك هو تقييم ما إذا كان النموذج العام لبروتوكولات الرصد والتحقق المعد في مقر اللجنة في نيويورك ينطبق بالفعل، من حيث الممارسة، على المرافق الكيميائية المزدوجة الغرض.

٣٢ - ونتيجة لزيارة الفريق ١٣ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٦٧ للجنة الخاصة، تلقى الجانب العراقي في ١٤ آذار/مارس ١٩٩٤ رسالة رسمية تحدد البنود التي قررت اللجنة تدميرها من معدات الانتاج الكيميائي. وزُوِّد العراق بأوصاف دقيقة لتلك البنود. وبالإضافة الى ذلك، طُلب الى العراق أن يوفر في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وصفا تفصيليا للاستعمال المسموح المعتزم ممارسته في المستقبل للمعدات الموسَّمة المتبقية لاتخاذ قرار نهائي بشأن كيفية التصرف فيها. وبغير ذلك سيتعين على اللجنة أيضا أن تنظر فيما إذا كان يلزم تدمير هذه البنود هي الأخرى. أما البنود التي لن تدمر فسوف تخضع للرصد والتحقق المستمرين.

٣٣ - وخلال الفترة الممتدة من ٢٠ الى ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٤، قام الفريق ١٤ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٠ للجنة الخاصة بتركيب أربعة أجهزة لجمع عينات هوائية في موقع المثنى. وقد صممت أجهزة جمع العينات هذه لتحديد أنواع ومستويات المواد الكيميائية الموجودة في هواء ذلك الموقع. واستخدم الفريق أيضا أجهزة محمولة لجمع العينات وأخذ بها عينات إضافية من أجل الحصول على مسح شامل أوفى للهواء في المثنى. ورُكِّبت أجهزة جمع العينات على نحو يمكن أن يغطي نوعية الهواء في الموقع من جميع اتجاهات الريح. وأعد طاقم عراقي للصيانة والتشييد أعمدة تركيب أجهزة جمع العينات. وبُرمجِّت أجهزة جمع العينات لتجمع الهواء على مدار الساعة بنسق متقطع لمدة ثلاثين يوما. وتُبدل أنابيب جمع العينات، بأنابيب جديدة كل ثلاثين يوما وترسل للمختبرات لتحليلها. وتعمل آلية جهاز جمع العينات بواسطة معالج الكتروني دقيق يستمد طاقته من مركم يتم شحنه بواسطة لوحة شمسية. وهناك محطة أرصاد جوية تعمل بمعالج الكتروني دقيق مركبة على أحد أجهزة جمع البيانات وتقوم كل ساعة بتسجيل سرعة الرياح واتجاهها ودرجة الحرارة والرطوبة. ويجري تفريغ بيانات الأرصاد الجوية هذه عند تبديل أنابيب أجهزة جمع العينات وتصبح جزءا من السجل الدائم لمجموعة العينات.

٣٤ - واضطلع الفريق ١٥ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٤ للجنة الخاصة بأنشطة في العراق في الفترة الممتدة من ١٩ الى ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٤. وكانت مهمته التحقق من المعلومات الإضافية التي قدمها العراق خلال الجزء التقني من المحادثات الرفيعة المستوى التي عقدت في منتصف آذار/مارس ١٩٩٤ في نيويورك. ونظرا لادعاء العراق بأن جميع الوثائق المتعلقة بالبرامج السابقة لأسلحة التدمير الشامل قد دمرت في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢، تعين على الفريق أن يلجأ الى براهين غير مباشرة. واشتملت هذه على إجراء مقابلات مع موظفين كبار شاركوا في برنامج الأسلحة الكيميائية السابق في العراق، فضلا عن الحلقات الدراسية التي عقدها العراق لتذكُّر البيانات خلال الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير الى آذار/مارس ١٩٩٤.

٣٥ - وقد تمكن الجانب العراقي من تقديم استعراض عام معقول لأنشطة الأسلحة الكيميائية السابقة التي جرت بين عامي ١٩٨٠ و ١٩٨٨ وفي عام ١٩٩٠. ومن الخطوات الرئيسية التقدمية في هذا الصدد تقديم نسخة مكتوبة بخط اليد من حصر لأنشطة الاشتراء التي جرت بين عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٨. وقد اشتمل هذا على قائمة بأرقام "خطابات الائتمان" مع تفاصيل إضافية عن الموردين وقيمة العقود والأوصاف العامة للسلع. وادعى العراق أن القائمة تغطي جميع أنشطة الاشتراء التي جرت في إطار برنامج الأسلحة الكيميائية. ويتضح من خلال تقييم أولي أن البيان العراقي يبدو جديرا بالثقة ومكتملا على الأرجح. إلا أن إجراء فحص مستفيض له يتطلب بذل مزيد من الجهد وجولة أخرى من الاتصالات مع الحكومات الموردة.

٣٦ - وادعى العراق خلال هذا التفتيش أن "المشروع"، عندما أُوصي ببرنامج الأسلحة الكيميائية في عام ١٩٨٠، استطاع أن يعتمد في السنتين الأوليين على موارد هيئة كانت عاملة سابقا ولم يحالفها النجاح وأوقفت نشاطها في عام ١٩٧٨. وزُعم أن جميع أنشطة الاشتراء المتصلة ببرنامج الأسلحة الكيميائية في العراق قد ألغيت في صيف عام ١٩٨٨ في نهاية حرب إيران والعراق. وفي عام ١٩٨٩، لم يجهز أو ينتج في المؤسسة العامة لإنتاج مبيدات الآفات/مؤسسة المثنى العامة سوى مبيدات الآفات. ويدعي العراق أن انتاج عوامل حية قد استؤنف لمدة شهر واحد فقط في عام ١٩٩٠. واعترف العراق أيضا، للمرة الأولى، أنه حصل على دعم مباشر من بلد أجنبي في برنامج الأسلحة الكيميائية.

٣٧ - وخلال هذا التفتيش، عرض العراق أيضا نواياه بشأن إعادة استعمال معدات الانتاج الكيميائي المزدوجة الاستخدام في مشاريع مدنية من قبيل انتاج الفينول والأنيلين. وتعتزم وزارة الصناعة الكيميائية العراقية الاستفادة من الهيكل الأساسي للمناطق المتصلة سابقا بالأسلحة الكيميائية والموجودة في الفالوجا ١ و ٢ و ٣ من خلال إقامة مركز كيميائي لانتاج مواد كيميائية عامة ومواد كيميائية نقية. ويتراوح معدل الانتاج من بضع مئات من الأطنان الى بضعة آلاف من الأطنان في السنة، ويستفاد من تقييم أولي جدا لهذا الاستخدام المعتزم للمعدات أنه يبدو استخداما معقولا. وتتوفر للجنة الخاصة دائما إمكانية التوصل الى أماكن وجود معدات الانتاج.

٣٨ - وكان الفريق ١٦ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٥ للجنة الخاصة عبارة عن بعثة "لصوغ البروتوكولات". وقد زار ١٤ موقعا ذات أهمية كيميائية في الفترة الممتدة بين ٢٥ أيار/مايو و ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤. والبروتوكول الخاص بكل موقع هو عبارة عن مصنف كامل يحتوي على معلومات عن الموقع، والاعلانات العراقية، وتقييمات اللجنة الخاصة، وتوجيهات لمن سيقومون بالتفتيش في المستقبل. وتتفاوت مستويات المواقع المزارة من حيث الأهمية بالنسبة لعمليات التفتيش المقبلة المتعلقة بالأسلحة الكيميائية. فبعض المواقع تحظى بأهمية عالية، لأنها ما تزال تتمتع بإمكانية العودة الى إنتاج سلائف الأسلحة الكيميائية. إذ يوجد فيها ما يلزم من المعدات والأفراد والمعرفة لانتاج سلائف للأسلحة الكيميائية خلال فترة قصيرة نسبيا. أما المواقع الأخرى المزارة فهي تتمتع بإمكانية أقل من حيث تحويلها الى الاستخدام في برنامج للأسلحة الكيميائية. وهناك ما مجموعه ٤٧ موقعا يتعين وضع بروتوكولات لها. وستغطى المواقع المتبقية في بعثتين أخريين.

٣٩ - وللاطلاع على معلومات عن الفريق ١٧ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٦ للجنة الخاصة، والفريق ١٨ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٧ للجنة الخاصة، والنتيجة التي توصل اليها فريق تدمير الأسلحة الكيميائية/ الفريق ٣٨ للجنة الخاصة، انظر التذييل الثالث.

٢ - جمع البيانات

٤٠ - عقد خبراء اللجنة الخاصة ثلاثة اجتماعات تقنية مع العراق بشأن مسائل الأسلحة الكيميائية وذلك جنبا الى جنب مع الجولات المختلفة من المحادثات السياسية الرفيعة المستوى.

(أ) البرامج السابقة

٤١ - في أثناء الاجتماع الذي عـُقد في نيويورك في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، أكد العراق أنه ما برح يحاول الوفاء بجميع الشروط التي وضعتها اللجنة بشأن تقديم معلومات. إلا أن العراق وافق على أن يجتهد في معالجة أي مسائل قد تنشأ خلال قيام اللجنة بأنشطة التحقيق. وقامت اللجنة من جانبها بإبلاغ العراق بأنها قيـَّمت المعلومات المقدمة في المحادثات التي عقدت في بغداد في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ بشأن برنامج الأسلحة الكيميائية السابق في العراق ووجدتها معلومات جديرة بالثقة. ولكن بالنظر لعدم وجود وثائق، فإن التحقق المستقل من صحة المعلومات يمثل مشكلة. وبغية معالجة هذه المشكلة جزئيا، اقترحت اللجنة أن يعقد العراق حلقات دراسية للمسؤولين الذين شاركوا في برنامج الأسلحة الكيميائية بهدف تنشيط ذاكرتهم الجماعية لاسترجاع التفاصيل التي يمكن أن تسهل التحقق المستقل. ونوقشت أيضا مسألة المعدات والمواد الكيميائية التي تركت في مؤسسة المثنى العامة. واتفق على أن ترسل اللجنة بعثة الى بغداد في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ لوضع علامات على المعدات بغية إعداد حصر لما سيفرج عنه أو يتم التخلص منه. وتم تحديد موعد لإجراء مناقشات إضافية بشأن الإفراج عن المواد الكيميائية المتبقية في الموقع أو التخلص منها.

٤٢ - وخلال الاجتماع الذي عـُقد في بغداد في شباط/فبراير ١٩٩٤، أبلغ العراق اللجنة بنتائج الحلقة الدراسية التي عقدها مع كبار المسؤولين العراقيين الذين شاركوا سابقا في برنامج الأسلحة الكيميائية. وتم تقديم بيانات إضافية عن المسائل المتبقية مثل برنامج البحث والتطوير والواردات من السلائف الكيميائية.

٤٣ - وخلال الاجتماع الذي عـُقد في نيويورك في آذار/مارس ١٩٩٤، طلبت اللجنة من العراق أن يقدم تفاصيل إضافية لسد الثغرات الموجودة في المعلومات المقدمة سابقا. واستجابة لذلك، قدم العراق نتائج حلقة دراسية أخرى سبق له عقدها وضمت هذه المرة مسؤولين سابقين متقاعدين. واشتملت هذه النتائج على كشف بكميات السلائف الكيميائية المستوردة موزعة حسب السنة والعقد. وبالإضافة الى ذلك، تمكن العراق من تقديم بيان الارتباط، على أساس سنوي، بين كميات العوامل المنتجة، والسلائف الكيميائية المتوفرة، والعوامل المخزونة والمستهلكة، وطاقة الإنتاج الكيميائي المتاحة. وقدم العراق أيضا عرضا عاما وافيا لبرنامجه للبحث والتطوير في مجال الأسلحة الكيميائية بما في ذلك الأُطر الزمنية.

٤٤ - وتعتبر المعلومات الإضافية التي تم الحصول عليها في هذه الاجتماعات أساسية لجهود اللجنة الرامية للحصول على أكمل صورة ممكنة لبرنامج العراق في مجال الأسلحة الكيميائية. فعلى سبيل المثال، أعلن العراق في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ عن ٢٢١ ١٣ طنا من السلائف الكيميائية المستوردة التي يمكن تتبع مصدرها. وأعلن في شباط/فبراير ١٩٩٤ عن ٠٣٧ ١٥ طنا، وأعلن في آذار/مارس ١٩٩٤ عن ٦٥٧ ١٧ طنا. إلا أن الكميات المعلن عنها من العوامل المنتجة ظلت على حالها عند ٣٤٠,٥ ٤ طنا.

٤٥ - واعتبر الفريق ١٥ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٤ للجنة الخاصة أن العراق قدم خلال المناقشات التي جرت في نيسان/أبريل في بغداد، كل ما في وسعه أن يقدمه عن تاريخ برنامجه للأسلحة الكيميائية. وتبدو الأرقام المعلن عنها جديرة بالثقة وأصبح الحساب المقدم حاليا أكثر اتساقا مع الحسابات الداخلية من الحسابات السابقة. ورغم أنه لم يفصح إلا عن قليل من المعلومات الجديدة عن برنامج البحث والتطوير والإنتاج والتسليح الذي قام به العراق في مجال الأسلحة الكيميائية، فقد تعززت بعض النتائج التي توصلت اليها اللجنة في وقت سابق بشأن هذه المسائل.

٤٦ - وقدم العراق كدليل وثائقي داعم لإعلاناته خلاصة مكتوبة بخط اليد لقائمة بخطابات الاعتماد الصادرة لغرض المشتريات المتعلقة ببرنامج الأسلحة الكيميائية. وتوفر هذه القائمة بعض القدرة على التحقق من واردات العراق المعلن عنها لأغراض هذا البرنامج وذلك من خلال إجراء اتصالات مع حكومات الشركات الواردة أسماؤها في القائمة. وقد قطعت عملية إجراء الاتصالات مع الحكومات المعنية شوطا طويلا، ولكن اللجنة تعتمد في هذا المقام اعتمادا كبيرا على سرعة الحكومات في المعاونة في هذا الصدد.

(ب) الإعلانات المتعلقة بالمرافق المزدوجة الغرض

٤٧ - في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، زودت اللجنة العراق بصيغ نموذجية للإعلانات الأولية عن المرافق الكيميائية المزدوجة الغرض المطلوب منه تقديمها بموجب خطة الرصد والتحقق المستمرين. وفي ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، سلم العراق الى مكتب اللجنة الميداني في بغداد نماذج مستوفاة جزئيا. وفي اجتماعين لاحقين عقدهما الجانبان أبلغت اللجنة العراق بأوجه النقص في هذه النماذج المقدمة وبما يلزم استدراكه لجعلها متسقة مع شروط اللجنة. وأُبلغ العراق بأن الإعلانات الأولية الكاملة تعتبر أحد الشروط اللازمة الرئيسية لإجراء صوغ البروتوكولات، وبالتالي الشروع بالرصد والتحقق المستمرين. ومنذ ذلك الحين، نوقشت هذه المسألة خلال عدة اجتماعات عقدها خبراء من الجانبين وكانت محصلتها أن بحوزة اللجنة الآن مجموعة أكثر اكتمالا من الإعلانات عن هذه المرافق.

جيم - الأسلحة البيولوجية

١ - أنشطة التفتيش

٤٨ - بدأت التفتيشات البيولوجية الأولى في عملية تحديد خط الأساس بفريق التفتيش البيولوجي الرابع (الفريق ٤ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٧٢ للجنة الخاصة)، الذي اضطلع بأنشطته في العراق في الفترة الممتدة من ٨ إلى ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٩٤. وقد جرى في عملية التفتيش تلك التحقق من صحة الإعلانات المقدمة من العراق في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ عملا بخطة الرصد والتحقق المستمرين. وكانت لهذا التفتيش أهداف أخرى هي: توفير تقييم للأعمال المضطلع بها وللمعدات الموجودة في المرافق البيولوجية التي أعلن عنها العراق، حيث أن كثيرا منها لم يسبق للجنة الخاصة أن زارته؛ وإنشاء قائمة حصرية بالمعدات المذكورة تمهيدا لتوسيمها مستقبلا؛ وصياغة نموذج لشكل التقارير الدورية التي سيقدمها العراق في إطار خطة الرصد والتحقق؛ وإعداد دراسة جدوى أولية لإمكانية الرصد من بعد لبعض المرافق.

٤٩ - وخلال الفترة الممتدة من ٢٨ أيار/مايو إلى ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤، أجريت عملية تفتيش (الفريق ٥ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٧٨ للجنة الخاصة) استهدفت تكوين قائمة حصرية بالمعدات البيولوجية المزدوجة الغرض. وتم تحديد مواقع المعدات ذات الأهمية في مجموعة متنوعة من المرافق يتعلق نشاطها أساسا بالانتاج البيولوجي أو بالبحث والتطوير في هذا المجال. وتكونت عملية الحصر من ثلاث مراحل هي: توسيم المعدات ذات الأهمية بشريط ذي كساء بوليمري ومميز بشفرة خطوطية ومحمي من العبث؛ والتصوير الفوتوغرافي لهذه المعدات من قرب؛ وقيد تلك المعدات وأرقامها الشفرية في القائمة الحصرية. وستتيح القائمة استشرافا عاما لقدرات العراق البيولوجية عن طريق توفير إمكانية المساءلة عن استخدام المعدات ونقلها وتعديلها.

٢ - جمع البيانات

٥٠ - أعقب تقديم الإعلانات من العراق في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إجراء محادثات رفيعة المستوى مع المسؤولين العراقيين في شباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٩٤. وركزت هذه المناقشات على ما ينبغي أن يقدمه العراق من معلومات لكفالة الرصد الكفء والفعال للمجال البيولوجي. وكانت النتيجة التي أسفرت عنها تلك المناقشات هي تقديم العراق لنسخة جديدة من الإعلانات المطلوبة بمقتضى الخطة في صيغة تتيح تحليل درجة دقة المعلومات ومدى اكتمالها.

٥١ - وخلال بعثة الفريق ٤ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٧٢ للجنة الخاصة، أجري مزيد من المناقشات مع العراق بشأن المرافق الإضافية الخاضعة لشرط الإعلان بموجب خطة الرصد والتحقق المستمرين. وأصدر العراق فيما بعد إعلانات بشأن هذه المرافق. وفي أوائل حزيران/يونيه ١٩٩٤، أجرى فريق من الخبراء محادثات تقنية مع العراق في بغداد بشأن المسائل البيولوجية، استهدفت إيضاح أو استيفاء المعلومات المقدمة سابقا بموجب الخطة، تيسيرا للأعمال التحليلية اللازمة لتحديد نظام للرصد لجميع المواقع.

٣ - حلقات الخبراء الدراسية المعقودة في نيويورك

٥٢ - في آذار/مارس ١٩٩٤، عقدت حلقة دراسية لخبراء دوليين في نيويورك إعدادا لعمليات التفتيش المتصلة بتحديد خط الأساس البيولوجي. وفي أيار/مايو ١٩٩٤، عقدت حلقة دراسية أخرى كجزء من جهود اللجنة الرامية الى استعراض جميع الإعلانات والبيانات المتعلقة بالقدرات البيولوجية للعراق. وركزت المناقشات على تحديد المعايير التي ستستخدم في تقييم البيانات المتعلقة بأنشطة العراق البيولوجية ذات الصلة وعلى تحديد البنود التي ستراقب عن طريق آلية رصد الصادرات/الواردات. ويعتزم عقد حلقات دراسية أخرى لمناقشة الجوانب التالية للعناصر البيولوجية من الخطة: أجهزة الاستشعار وغيرها من تكنولوجيات الرصد؛ وطرائق الرصد؛ والاحتياجات اللازمة لتدريب المفتشين.

٤ - الأنشطة المتعلقة بصوغ البروتوكولات

٥٣ - يضطلع حاليا بالأنشطة الرامية الى صوغ البروتوكولات اللازمة لكل موقع من المواقع البيولوجية. وقد تم تجميع المعلومات المتصلة بالموقع الجغرافي. وسيستمر الحصول على معلومات إضافية طوال عملية تحديد خط الأساس. وتم إعداد نموذج لشكل المعلومات التي سيقدمها العراق.

٥ - تجارب الرصد من بعد والتوسيم

٥٤ - أجريت خلال بعثة الفريق ٤ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٧٢ للجنة الخاصة دراسة جدوى لإمكانية الرصد بواسطة آلات التصوير. وهناك أنشطة أخرى سيضطلع بها في هذا الميدان عن طريق الحلقات الدراسية في بداية الأمر. وقد حددت بالفعل تكنولوجيات التوسيم ورئي أنها ملائمة بالنسبة للمعدات التكنولوجية - البيولوجية. وبناء على نتائج هذه الحلقات الدراسية والمعلومات المستمدة من عمليات التفتيش، يمكن تركيب آلات التصوير والوسمات الإضافية في موعد لاحق.

دال - المجال النووي

٥٥ - يرد بيان الأنشطة المضطلع بها في المجال النووي في تقرير مستقل أعدته الوكالة الدولية للطاقة الذرية. بيد أن اللجنة الخاصة أجرت مسحا جويا ثانيا لأشعة غاما في الفترة الممتدة من ٢ الى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وخلال تلك البعثة، قام الفريق بمسح ستة مواقع. وحصل الفريق على النطاقات الطيفية التفصيلية لأشعة غاما في مناطق التخلص من المواد المشعة في التويثة، فضلا عن منطقتين في الأثير. وبالإضافة الى ذلك، أجريت عمليات مسح لأشعة غاما في الرشيدية والهدر وموقع قرب تكريت ومؤسسة صلاح الدين العامة (SAAD - 13). وفي حين أن البيانات لا تزال قيد التحليل، فإن المؤشرات الأولى تبين قوة هذه الوسيلة في مسح منطقة كبيرة نسبيا على وجه السرعة وبيان المواقع المعينة اللازم فحصها على نحو أكثر تفصيلا. ولا يزال هذا النظام قيد التطوير، ويجري إدخال تحسينات عليه حاليا.

هاء - عمليات التفتيش الجوي

٥٦ - استمرت خلال الفترة قيد الاستعراض عمليات التفتيش الجوي التي تضطلع بها اللجنة، باستخدام طائرات الهليكوبتر وطائرة المراقبة من الارتفاعات العالية. وتقوم حاليا طائرة الاستطلاع من الارتفاعات العالية التابعة للجنة (يو - ٢) بالتحليق مرة أو مرتين كل أسبوع، وبلغ مجموع الرحلات التي اضطلعت بها منذ بدء استعمالها في دعم عمليات اللجنة ٢٠٩ رحلات. أما طائرات الهليكوبتر التابعة للجنة، فقد جاوز عدد المهام التي اضطلعت بها حتى الآن ٣٠٠ مهمة، غطت خلالها حوالي ٤٥٠ موقعا. ويتراوح عدد عمليات الطيران التي يجريها فريق التفتيش الجوي حاليا من ثلاث الى أربع عمليات أسبوعيا. وبصفة إجمالية، أتمت طائرات الهليوكوبتر التابعة للجنة ما يزيد عن ٠٠٠ ٢ من ساعات الطيران في مهام الدعم المباشر لأنشطة اللجنة.

التذييل الثالث

تدمير العوامل والذخائر الكيميائية في العراق

١ - وردت في تقارير سابقة إفادة أساسية شاملة عن أنشطة تدمير الأسلحة الكيميائية. ويركز هذا التقرير على وجه الحصر على ما طرأ من تطورات منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وإنهاء عمل فريق تدمير الأسلحة الكيميائية.

الجوانب المتعلقة بالسلامة والأمن

٢ - استمر الحفاظ على المستوى العالي لمعايير السلامة في المثنى خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وكما تم في الماضي، رفضت الطلبات العراقية بتخفيض بعض المعايير لزيادة سرعة العمل. أما الجهود الرامية الى تثقيف الجانب العراقي بشأن معايير السلامة فقد أحرزت شيئا من التقدم البطيء. بيد أنه وقعت بعض الزلات من وقت الى آخر ولكن تمت السيطرة عليها جميعا دون أن تنتج عنها حوادث خطيرة بفضل سرعة التصدي لها من جانب فريق تدمير الأسلحة الكيميائية.

٣ - ولاحظت اللجنة الخاصة الضغط المتزايد الواقع على الإدارة في موقع المثنى منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، حين بدأ العراقيون يزيدون من سرعة الدعم المقدم لأنشطة التدمير. ومعظم الحوادث الطفيفة وقع في الفترة الممتدة بين تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ونيسان/ابريل ١٩٩٤، ويمكن اعتبارها نتيجة مباشرة للضغط الواقع على الإدارة في المثنى من حكومة العراق. وقد قدمت اللجنة الخاصة حوالي ١٠٠ سترة واقية للعمال العراقيين في المثنى. وقد قبل هذا العرض على مضض شديد. وموجز القول هو أن ارتفاع معايير السلامة قد آتى ثماره.

أنشطة التدمير

٤ - استكمل تدمير عوامل وسلائف الحرب الكيميائية بحلول أوائل نيسان/ابريل ١٩٩٤. وترد أدناه قائمة بأرقام التدمير. ودمر أيضا في أيار/مايو ١٩٩٤ عدد من مكونات الوقود الصلب للقذائف.

٥ - وبعد ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤، ركز فريق تدمير الأسلحة الكيميائية على تدمير معدات الإنتاج الكيميائي المزدوجة الاستخدام. وقد كان الهدف الرئيسي للفريق ٦٧ للجنة الخاصة في الفترة كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير ١٩٩٤ هو توسيم هذه المعدات. وقدمت تلك البعثة للرئيس التنفيذي توصيات تتعلق بفئات المعدات التي ينبغي تدميرها أو إعادتها الى العراق. وكما ذكر في الفرع باء من التذييل الثاني، تلقى العراق، بمناسبة المحادثات الرفيعة المستوى المعقودة في نيويورك في آذار/مارس ١٩٩٤، رسالة تتضمن ما قرره الرئيس التنفيذي بشأن تدمير المعدات. وشكلت هذه الرسالة المرجع الأساسي لأنشطة فريق تدمير الأسلحة الكيميائية. وفضلا عن القطع المفردة من المعدات، فإن المنشآت الرئيسية

التي جرى تدميرها وإحكام غلقها جزئيا هي وحدة التحليل المائي، والوحدات التجريبية، وغرفة اختبار الهباء، ووحدة المادة DF، ووحدة غاز الخردل.

٦ - أما المستودعات الجوفية المستخدمة في تخزين النفايات الكيميائية الناجمة عن أنشطة التدمير والبرك المكسوة بالخرسانة المصممة خصيصا لهذا الغرض، فقد أحكم إغلاقها بالخرسانة المسلحة وفقا للتوجيهات الصادرة عن الفريق الاستشاري للتدمير. وقد أعيدت المحرقة الى السلطات العراقية. بيد أن جميع الأنابيب والصمامات المحيطة بغرفة الحرق قد تم تفكيكها وخزنها في مستودعات جوفية، حيث أنها ملوثة تلوثا شديدا.

إنهاء عمل فريق تدمير الأسلحة الكيميائية

٧ - تألفت عملية إغلاق المثنى من الخطوات التالية:

(أ) عملية مسح للمنطقة. وتركز المجهود الرئيسي على المناطق التي اضطلع فيها الفريق بأنشطته الرئيسية (مثل المحرقة، ووحدة التحليل المائي، ومناطق التجميع). وتم بالتوازي مع ذلك إعداد وثائق شاملة عن إحكام غلق المستودعات الجوفية. وتبع هذا القيام بعملية فحص ومسح مسهبة، أي عملية تنظيف. وقد أنجزت هذه المرحلة في منتصف أيار/مايو ١٩٩٤؛

(ب) عمليتا تفتيش تابعتان للجنة الخاصة، جرت الأولى منهما (الفريق ١٧ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٦ للجنة الخاصة) في الفترة الممتدة من ٣١ أيار/مايو الى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وكان هدف هذه العملية هو أخذ عينات وتحليلها في الوقت الحقيقي في المثنى لتوفير بيانات فعلية عن حالة الموقع في المثنى وقت التسليم. وقد أدرجت هذه النتائج في بروتوكول تسليم المثنى، الذي أعده فريق التفتيش التالي (الفريق ١٨ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٧ للجنة الخاصة)، الذي اضطلع بعمله في الفترة الممتدة من ٨ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وضمانا لدقة نقل النتائج وتمام التنسيق، جعلت فترتا هذين التفتيشين متداخلتين لمدة ٣ أيام. وقد أجرى الفريق ١٨ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٧ للجنة الخاصة تفتيشا ختاميا وأعاد الى السلطات العراقية المسؤولية عن المثنى. وفي ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤، غادر فريق تدمير الأسلحة الكيميائية (الفريق ٣٨ للجنة الخاصة) والفريق ١٨ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٧ للجنة الخاصة العراق وتم حل فريق تدمير الأسلحة الكيميائية. وبلغ مجموع الخبراء الذين خدموا مع الفريق ١٠٠ خبير.

(ج) إتمام الوثائق الختامية المتعلقة بفريق تدمير الأسلحة الكيميائية في نيويورك. وسيجري الاحتفاظ بجميع ملفات الفريق في نيويورك. وسيقوم فريق للوثائق بتغطية كل جانب من جوانب عمليات الفريق، مع إعداد ملاحظات بشأن الدروس المستفادة وتوصيات لأي عملية مماثلة يضطلع بها مستقبلا.

موجز

٨ - أنجز فريق تدمير الأسلحة الكيميائية مهمته بنجاح. وسجل حل الفريق في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤ إتمام إحدى الولايات الرئيسية للجنة بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١).

مجاميع البنود التي تم تدميرها في المثنى

الوصـــف	
صواريخ ورؤوس حربية عيار ١٢٢ مم	٣١٩
رؤوس حربية عيار ١٢٢ مم	٦ ٤٥٤
قذائف مدفعية عيار ١٥٥ مم - فارغة	١٢
قذائف مدفعية عيار ١٥٥ مم - خردل	١٢ ٧٩٢
قذائف مدفعية عيار ١٥٥ مم - فسفور أبيض	٤٥
رؤوس حربية طراز "الحسين" (GB/GF)	١٦
رؤوس حربية طراز "الحسين" - فارغة	١٣
قنابل طراز R 400	٣٣٧
قنابل عيار ٢٥٠ - مملوءة بالنفط	٥ ١٧٦
قنابل عيار ٢٥٠ - معبأة جزئيا بعامل الخردل المبلمر	٧٠٣
قنابل عيار ٢٥٠ - فارغة	١٢
قنابل عيار ٢٥٠ - فسفور أبيض	٨
قنابل عيار ٥٠٠ - مملوءة بالنفط	٤
قنابل عيار ٥٠٠ - معبأة جزئيا بعامل الخردل المبلمر	٩٨٠
قنابل عيار ٥٠٠ - GA	٢
قنابل طراز DB 2 - غير مملوءة	١ ١١٥
قنابل طراز DB 0 - غير مملوءة	٦١
مجموع الذخائر	٢٨ ٠٤٩
عامل الخردل	٣٩٨ ٠٤٦ لترا
عامل مثير للأعصاب (GA)	٢١ ٣٦٥
عامل مثير للأعصاب (GB/GF)	٦١ ٦٣٣
مجموع العوامل الحربية الكيميائية	٤٨١ ٠٤٤ لترا
DF	١٤ ٦٠٠
D4	١٢١ ٦٧٥

ثنائي ايثيلين غلايكول كبريتي	١٥٣ ٩٨٠	
اكسيكلوريد فوسفور	٣٤٤ ٨٠٠	
كلوريد ثيونيل	١٦٩ ٩٨٠	
ثلاثي كلوريد فوسفور	٤١٥ ٠٠٠	
كحول ايزوبروبيل	٢٥٠ ٨٨٨	
كحول سيكلوهيكسانول/ايزوبروبيل	٥ ٢٠٠	
ثنائي - كلوريثين	٤ ١٢٠	
ثنائي - ايزوبروبيلامين	٣٠ ٠٠٠	
مورفولين	١٠ ٠٠٠	
كلوروبنزالدهاين	٤١ ٨٠٠	
ايثيلكلوروهيدرايد	١ ٩٠٠	
أحادي ايثيلينغليكول	٤٩ ٦٠٠	
مالونونيتريل	٢٠٠	
ايثانول	١١٢ ٧٠٠	
ثيوكول متعدد الكبريتيد	٦٠	
٣ - هيدوكسي ٢ - ميثيل بيبردين	٥٠	
كبريتيد هيدروجين	١٦٠	
ميثانول	٤٢ ٠٠٠	
تولوين	١٠ ٨٠٠	
بيريدين	١٩ ٠٠٠	
مجموع مواد السلائف الكيميائية	١ ٧٩٨ ٥١٣	لترا
هيدروكلوريد أمين ثنائي الميثيل	٢٣٨ ٥٠٠	كيلوغرام
سيانيد صوديوم	١٨٠ ٠٠٠	
سيانيد بوتاسيوم	٣ ٠٠٠	
ثنائي فلوريد بوتاسيوم هيدروجيني	٤٥٠ ٠٠٠	
فلوريد صوديوم	١٣٥ ٠٠٠	
ثلاثي كلوريد زرنيخ	١ ٨٥٠	
فلوريد هيدروجين	٧ ٠٠٠	
حمض مندليك	١ ٦٥٠	
ثلاثي ايثانولامين	٥١١	
ثنائي كلوريد ميثيل	٢ ٢٥٠	
حمض غليكوليك	٥٠	
هيدروكلوريد ثيول ثنائي - ايثيلامينوايثانول	١٠	

٢ - اثييلامينوإيثانول	١٨٠
حمض كلوروخليك	٢ ٥٠٠
أميثي ثنائي الميثيل	٧ ٢١٠
يوديد ميثيل	٢ ٠٠٠
فلوريد بوتاسيوم	٦٠٠
كلوروخلات صوديوم	٢٥٠
ثلاثي كلوريد ألمونيوم	٢ ٨٠٠
يوديد بوتاسيوم	٣ ٠٠٠
ثلاثي كلوريد خارصين	٧٥
٢، ٤ - ثنائي كلوروفينول	٢ ٢٥٠
ثلاثي كلوروفينول	١٥٠
مجموع مواد السلائف الكيميائية	٨٣٦ ٠٤٠ ١ كيلوغراما
فوسفور أبيض	٦٤٨ برميلا
حاويات تخزين مواد سائبة	٣٢ (سعة ٢ طن)

التذييل الرابع

وحدة تقييم المعلومات

١ - عقب قبول العراق لقرار مجلس الأمن ٧١٥ (١٩٩١)، أصبح عمل وحدة تقييم المعلومات مركزا بدرجة متزايدة على تنفيذ الرصد والتحقق المستمرين. بيد أن هذا لم يعن الإقلاع عن الأعمال المتعلقة بالبرامج السابقة، حيث كرس جهد كبير للتحقق من إعلانات العراق المتعلقة ببرامجه السابقة لأسلحة التدمير الشامل. كما تواصل وحدة تقييم المعلومات تحليل وتقييم المعلومات الواردة من الحكومات الداعمة والمصادر الأخرى بصدد المسائل المعلقة المحتملة فيما يتصل بهذه البرامج.

٢ - ويرد في موضع آخر من هذا التقرير وصف تفصيلي للخطوات الجارية حاليا في المجالات المختلفة لتنفيذ الرصد والتحقق المستمرين. بيد أن النتيجة العملية الرئيسية لقبول العراق لقرار مجلس الأمن ٧١٥ (١٩٩١) هي من منظور اللجنة الزيادة الهائلة في كم ومضمون الإعلانات المقدمة من الجانب العراقي. فقد تضمنت إحدى مجموعات الإعلانات على سبيل المثال مواد تجاوز حجمها ٢٠٠٠ صفحة.

٣ - وتقدم الإعلانات الحالية وفقا لمشاريع نماذج أعدتها اللجنة وتصف على وجه التفصيل مضمون وشكل المعلومات المطلوبة للرصد والتحقق المستمرين. والإعلانات الواردة استجابة لمشاريع النماذج هذه تستلزم التقييم من منظورات عدة. وتشمل هذه المنظورات استعراض دقة البيانات المقدمة ونطاق المرافق المعلن عنها ونوعها. وتتضمن الإعلانات أيضا عددا من المواقع لم يسبق للجنة الخاصة أن فتشته؛ وهذه المواقع تستلزم القيام بعملية تحديد لها والاضطلاع بأعمال تحضيرية لعمليات التفتيش الأولية. وهناك عنصر إضافي لعملية الاستعراض هو تقييم ما إن كانت أشكال النماذج نفسها تستلزم التعديل؛ وهذا جانب هام من جوانب عملية التحليل، حيث أن الصيغ النهائية لأشكال النماذج والإعلانات المترتبة عليها تشكل جزءا هاما من بنيان عملية الرصد والتحقق المستمرين.

٤ - وبالاضافة إلى استعراض الاعلانات، اضطلع بمشروع رئيسي في إطار وحدة تقييم المعلومات لاعداد سجلات لكل موقع من المواقع اللازم رصدها، اعتمادا على جملة مصادر منها تقارير التفتيش السابقة، والمعلومات المستمدة من البلدان الداعمة، والصور الفوتوغرافية. وستوفر هذه السجلات للقائمين بالتحليل سجلا شاملا لتاريخ كل موقع من المواقع الخاضعة للرصد.

٥ - ولا يزال التواصل مع المنظمات الخارجية والهيئات الأخرى يشكل عونا كبيرا. وعلى سبيل المثال، سيجري خلال الأشهر الستة التالية تركيب منظومة حاسوبية جديدة في الوحدة. وستكون هذه المنظومة قادرة على معالجة كل من المواد التي في صيغة نصوص والتي في صيغة أشكال بيانية، ومن ثم فإنها ستوفر نسخة محوسبة من سجلات المواقع الوارد وصفها في الفقرة ٤ أعلاه. وتتولى اعداد هذه المنظومة وكالة خارجية لتلبية الاحتياجات الراهنة للجنة، وستتوفر للمنظومة امكانية التكيف مع الاحتياجات المتغيرة

لمعالجة البيانات، التي ستتولد عن عملية الرصد والتحقق المستمرين. ومن ذلك على سبيل المثال، اعداد نظام لمعالجة المعلومات التي ستقدم من العراق والحكومات الموردة في إطار آلية رصد الصادرات/الواردات.

٦ - ولا تزال الوسيلتان الجويتان للجنة، وهما طائرة الاستطلاع من الارتفاعات العالية (يو - ٢) وفريق التفتيش الجوي المحمول على متن طائرات الهليكوبتر، تؤديان دوريهما التقليديين. كما أن الوسيلتين توفران كلتاهما مصدرا مفيدا للمعلومات اللازمة للاعداد لعمليات التفتيش الأولية في المواقع ذات الصلة بالرصد والتحقق المستمرين التي يستجد الاعلان عنها. ويضطلع فريق التفتيش الجوي بدور مفيد بصفة خاصة هو اعداد مخططات بيانية للمواقع في المرافق الجديدة، قبل عمليات التفتيش الأرضي لتلك المواقع.

٧ - وبعد النجاح في عام ١٩٩٣ في ادخال استخدام الرادار القادر على الاختراق الأرضي ومعدات استشعار أشعة غاما، يستمر حاليا استطلاع امكانية استخدام أجهزة أخرى من أجهزة الاستشعار المحمولة جوا. كما يجري استطلاع امكانية استعمال وسائل اخرى لاستغلال النواتج الفوتوغرافية الحالية للجنة، فضلا عن مصادر جديدة محتملة للمواد. وتشمل هذه الوسائل الارسال المباشر للصور الفوتوغرافية.

٨ - وللمساعدة في النهوض بعبء الزيادة في كم البيانات، وتيسيرا لتأسيس عملية الرصد والتحقق المستمرين، تم هذا العام الحاق خمسة خبراء اضافيين بوحدة تقييم المعلومات. وانشئت أيضا وظيفتان جديدتان ليشغلهما اثنان من مجمعي البيانات ليكونا بمثابة حلقة الوصل بين موظفي قيد البيانات واخصائيي التحليل. كما يجري تعيين خبير حاسوبي ثان. وبالاضافة إلى الخبراء المقيمين تنتفع وحدة تقييم المعلومات انتفاعا كبيرا من فترات المساعدة القصيرة الأمد في اللجنة، التي يقدمها الخبراء الملمون بعملية التفتيش.

التذييل الخامس

الجدول الزمني لعمليات التفتيش
(بتواريخ البلد)

المجال النووي

١٥-٢١ أيار/مايو ١٩٩١	الفريق ١ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ١ للجنة الخاصة
٢٢ حزيران/يونيه - ٣ تموز/يوليه ١٩٩١	الفريق ٢ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٤ للجنة الخاصة
٧ - ١٨ تموز/يوليه ١٩٩١	الفريق ٣ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٥ للجنة الخاصة
٢٧ تموز/يوليه - ١٠ آب/أغسطس ١٩٩١	الفريق ٤ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٦ للجنة الخاصة
١٤ - ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١	الفريق ٥ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ١٤ للجنة الخاصة
٢١ - ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١	الفريق ٦ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ١٦ للجنة الخاصة
١١ - ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١	الفريق ٧ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ١٩ للجنة الخاصة
١١ - ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١	الفريق ٨ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٢٢ للجنة الخاصة
١١ - ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢	الفريق ٩ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٢٥ للجنة الخاصة
٥ - ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٢	الفريق ١٠ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٢٧ للجنة الخاصة
٧ - ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٢	الفريق ١١ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٣٣ للجنة الخاصة

٢٦ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢	الفريق ١٢ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٣٧ للجنة الخاصة
١٤ - ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٢	الفريق ١٣ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٤١ للجنة الخاصة
٣١ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	الفريق ١٤ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٤٣ للجنة الخاصة
٨ - ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	الفريق ١٥ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٤٦ للجنة الخاصة
٦ - ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	الفريق ١٦ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٤٧ للجنة الخاصة
٢٢ - ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣	الفريق ١٧ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٤٩ للجنة الخاصة
٣ - ١١ آذار/مارس ١٩٩٣	الفريق ١٨ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٥٢ للجنة الخاصة
٣٠ نيسان/أبريل - ٧ أيار/مايو ١٩٩٣	الفريق ١٩ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٥٦ للجنة الخاصة
٢٥ - ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣	الفريق ٢٠ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٥٨ للجنة الخاصة
٢٣ - ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣	الفريق ٢١ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٦١ للجنة الخاصة
١ - ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣	الفريق ٢٢ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٦٤ للجنة الخاصة
٤ - ١١ شباط/فبراير ١٩٩٤	الفريق ٢٣ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٦٨ للجنة الخاصة
١١ - ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤	الفريق ٢٤ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٧٣ للجنة الخاصة
٢١ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ١٩٩٤	الفريق ٢٥ للوكالة الدولية للطاقة الذرية/الفريق ٨٣ للجنة الخاصة

المجال الكيميائي

٩ - ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩١	الفريق ١ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٢ للجنة الخاصة
١٥ - ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩١	الفريق ٢ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٩ للجنة الخاصة
٣١ آب/أغسطس - ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩١	الفريق ٣ للأسلحة الكيميائية/الفريق ١١ للجنة الخاصة
٣١ آب/أغسطس - ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١	الفريق ٤ للأسلحة الكيميائية/الفريق ١٢ للجنة الخاصة
٦ تشرين الأول/أكتوبر - ٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١	الفريق ٥ للأسلحة الكيميائية/الفريق ١٧ للجنة الخاصة
٢٢ تشرين الأول/أكتوبر - ٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١	الفريق ٦ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٢٠ للجنة الخاصة
١٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١	الفريق ١ للأسلحة الكيميائية والبيولوجية/الفريق ٢١ للجنة الخاصة
٢٧ كانون الثاني/يناير - ٥ شباط/فبراير ١٩٩٢	الفريق ٧ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٢٦ للجنة الخاصة
٢١ شباط/فبراير - ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٢	الفريق ١ لتدمير المواد الكيميائية/الفريق ٢٩ للجنة الخاصة
٥ - ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٢	الفريق ٢ لتدمير المواد الكيميائية/الفريق ٣٢ للجنة الخاصة
١٥ - ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٢	الفريق ٨ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٣٥ للجنة الخاصة
١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢ - مستمر	فريق تدمير المواد الكيميائية/الفريق ٣٨ للجنة الخاصة
٢٦ حزيران/يونيه - ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٢	الفريق ٢ للأسلحة الكيميائية والبيولوجية/الفريق ٣٩ للجنة الخاصة

٢١ - ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	الفريق ٩ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٤٤ للجنة الخاصة
٦ - ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢	الفريق ٣ للأسلحة الكيميائية والبيولوجية/الفريق ٤٧ للجنة الخاصة
٦ - ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣	الفريق ١٠ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٥٥ للجنة الخاصة
٢٧ - ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣	الفريق ١١ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٥٩ للجنة الخاصة
١٩ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣	الفريق ١٢ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٦٥ للجنة الخاصة
١ - ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٤	الفريق ١٣ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٦٧ للجنة الخاصة
٢٠ - ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٤	الفريق ١٤ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٠ للجنة الخاصة
١٨ - ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤	الفريق ١٥ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٤ للجنة الخاصة
٢٥ أيار/مايو - ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤	الفريق ١٦ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٥ للجنة الخاصة
٣١ أيار/مايو - ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤	الفريق ١٧ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٦ للجنة الخاصة
٨ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤	الفريق ١٨ للأسلحة الكيميائية/الفريق ٧٧ للجنة الخاصة

المجال البيولوجي

٢ - ٨ آب/أغسطس ١٩٩١	الفريق ١ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٧ للجنة الخاصة
٢٠ أيلول/سبتمبر - ٣ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩١	الفريق ٢ للأسلحة البيولوجية/الفريق ١٥ للجنة الخاصة

١١ - ١٨ آذار/مارس ١٩٩٣	الفريق ٣ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٥٣ للجنة الخاصة
٨ - ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤	الفريق ٤ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٧٢ للجنة الخاصة
٢٨ أيار/مايو - ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤	الفريق ٥ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٧٨ للجنة الخاصة
٢٤ حزيران/يونيه - ٥ تموز/يوليه ١٩٩٤	الفريق ٦ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٨٤ للجنة الخاصة
٥ - ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤	الفريق ٧ للأسلحة البيولوجية/الفريق ٨٦ للجنة الخاصة

القذائف التسيارية

٣٠ حزيران/يونيه - ٧ تموز/يوليه ١٩٩١	الفريق ١ للقذائف التسيارية/الفريق ٣ للجنة الخاصة
١٨ - ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩١	الفريق ٢ للقذائف التسيارية/الفريق ١٠ للجنة الخاصة
٨ - ١٥ آب/اغسطس ١٩٩١	الفريق ٣ للقذائف التسيارية/الفريق ٨ للجنة الخاصة
٦ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١	الفريق ٤ للقذائف التسيارية/الفريق ١٣ للجنة الخاصة
١ - ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١	الفريق ٥ للقذائف التسيارية/الفريق ١٨ للجنة الخاصة
١ - ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	الفريق ٦ للقذائف التسيارية/الفريق ٢٣ للجنة الخاصة
٩ - ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١	الفريق ٧ للقذائف التسيارية/الفريق ٢٤ للجنة الخاصة
٢١ - ٢٩ شباط/فبراير ١٩٩٢	الفريق ٨ للقذائف التسيارية/الفريق ٢٨ للجنة الخاصة

٢١ - ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٢	الفريق ٩ للقذائف التسيارية/الفريق ٣١ للجنة الخاصة
١٣ - ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٢	الفريق ١٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٣٤ للجنة الخاصة
١٤ - ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٢	الفريق ١١ للقذائف التسيارية/الفريق ٣٦ للجنة الخاصة
١١ - ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٢	الفريق ١٢ للقذائف التسيارية/الفريق ٤٠ للجنة الخاصة
٧ - ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٢	الفريق ١٣ للقذائف التسيارية/الفريق ٤٢ للجنة الخاصة
١٦ - ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢	الفريق ١٤ للقذائف التسيارية/الفريق ٤٥ للجنة الخاصة
٢٥ كانون الثاني/يناير - ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٣	الفريق ١ (أ) لمعالجة المعلومات/الفريق ٤٨ للجنة الخاصة
١٢ - ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٣	الفريق ١٥ للقذائف التسيارية/الفريق ٥٠ للجنة الخاصة
٢٢ - ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٣	الفريق ١٦ للقذائف التسيارية/الفريق ٥١ للجنة الخاصة
٢٧ آذار/مارس - ١٧ أيار/مايو ١٩٩٣	الفريق ١ (ب) لمعالجة المعلومات/الفريق ٥٤ للجنة الخاصة
٥ - ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣	الفريق ١ (ج) لمعالجة المعلومات/الفريق ٥٧ للجنة الخاصة
١٠ - ١١ تموز/يوليه ١٩٩٣	الفريق ١٧ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٠ للجنة الخاصة
٢٤ آب/أغسطس - ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣	الفريق ١٨ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٢ للجنة الخاصة
٢٨ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣	الفريق ١٩ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٣ للجنة الخاصة

٢١ - ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤	الفريق ٢٠ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٦ للجنة الخاصة
١٧ - ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤	الفريق ٢١ للقذائف التسيارية/الفريق ٦٩ للجنة الخاصة
٣٠ آذار/مارس - ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤	الفريق ٢٢ للقذائف التسيارية/الفريق ٧١ للجنة الخاصة
٢٠ أيار/مايو - ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤	الفريق ٢٣ للقذائف التسيارية/الفريق ٧٩ للجنة الخاصة
١٠ - ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤	الفريق ٢٤ للقذائف التسيارية/الفريق ٨٠ للجنة الخاصة
١٤ - ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤	الفريق ٢٥ للقذائف التسيارية/الفريق ٨١ للجنة الخاصة

بحوث الحاسوب

١٢ شباط/فبراير ١٩٩٢	الفريق ٣٠ للجنة الخاصة

البعثات الخاصة

٣٠ حزيران/يونيه - ٣ تموز/يوليه ١٩٩١

١١ - ١٤ آب/أغسطس ١٩٩١

٤ - ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١

١١ - ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١

٢٧ - ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢

٢١ - ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٢

١٧ - ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٢

٢٨ - ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٢

٦ - ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢

٤ - ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢

٤ - ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢

١٢ - ١٨ آذار/مارس ١٩٩٣

١٤ - ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٣

١٩ - ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٣

٤ حزيران/يونيه - ٥ تموز/يوليه ١٩٩٣

١٥ - ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٣

٢٥ تموز/يوليه - ٥ آب/أغسطس ١٩٩٣

٩ - ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣

١٠ - ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣

٢٧ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٣

١ - ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣

٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ - ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٤

٢ - ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

٢ - ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

٢١ - ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤

٢ - ٦ شباط/فبراير ١٩٩٤

١٠ - ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤

٢٤ - ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤

٢٨ - ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٤

- - - - -